E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/1999/26
E/CN.5/1999/15
12 March 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السابعة والثلاثين

(نيويورك، ٩ - ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٩)

موجز

نظرت اللجنة التنمية الاجتماعية في دورتها السابعة والثلاثين في موضوعين رئيسيين في جدول أعمالها وبرنامج عملها المتعدد السنوات المعاد تنظيمهما، هما: الموضوعان ذوا الأولوية المعنونان "توفير الخدمات الاجتماعية للجميع"، و "بدء الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية"؛ واستعراض خطط وبرامج عمل الأمم المتحدة الهامة ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية.

وفيما يتعلق بالموضوع المعنون "توفير الخدمات الاجتماعية للجميع" اعتمدت اللجنة قرارا يتضمن استنتاجات متفق عليها، وقررت فيه إحالتها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي كيما ينظر فيها المجلس في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٩ فضلا عن إحالتها إلى اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الإضافية في عام ٢٠٠٠، بما في ذلك الدورة الموضوعية الأولى للجنة التحضيرية (١٧ - ٢٨ أيار/ مايو ١٩٩٩).

وتتضمن الاستنتاجات المتفق عليها تحليلا وتوصيات بالاجراءات الواجب اتخاذها لتعزيز إيصال الخدمات الاجتماعية للجميع على نحو كفؤ وفعال. وتُبين المبادئ والأهداف العامة وتقترح أولويات لإيصال الخدمات الاجتماعية وتوفيرها وتناقش الحاجة إلى قيام شراكة بين الحكومات والقطاعات الاجتماعية الأخرى وتؤكد على أهمية المعلومات، وتُشجع على حشد الموارد ووضع بارامترات للتعاون الدولي من أجل الخدمات الاجتماعية.

150599 140599 99-07084

وفيما يتعلق ببدء الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، اعتمدت اللجنة قرارا تدعو فيه الحكومات إلى تزويد اللجنة التحضيرية بمدخلات إضافية، ولا سيما تقديم اقتراحات بشأن إمكانية اتخاذ مبادرات إضافية لتسهيل عمل اللجنة التحضيرية في دورتها الموضوعية الأولى. كما طلبت فيه إلى الأمين العام أن يستكمل التقريرين المتعلقين بالتقييم الأولي لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة، وباتخاذ مبادرات إضافية قبل تقديمهما إلى اللجنة التحضيرية في دورتها الموضوعية الأولى المقرر عقدها في أيار/ مايو ١٩٩٩، على نحو يعكس مختلف الاقتراحات المقدمة خلال المناقشة التي جرت في اللجنة إضافة إلى أي مدخلات إضافية تقدمها الحكومات.

وفيما يتعلق باستعراض اللجنة لخطط وبرامج عمل الأمم المتحدة الهامة ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية، اعتمدت قرارا بشأن السنة الدولية لكبار السن: نحو مجتمع لجميع الأعمار حثت فيه الدول، في جملة أمور، على تقديم تقاريرها الوطنية عن الاحتفال بالسنة الدولية ونهج السياسة العامة فيما يتعلق بالشيخوخة وأفضل الممارسات لتحقيق مجتمع لجميع الأعمار إلى الجمعية العامة في الجلسات العامة الأربع المكرسة لمتابعة السنة الدولية في دورتها الرابعة والخمسين؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يلتمس آراء الدول والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص بشأن استكمال خطة العمل الدولية للشيخوخة ومدى استصواب وإمكانية عقد استعراض لنتائج الجمعية العالمية للشيخوخة في عام ٢٠٠٢، بما في ذلك الترابط بين الشيخوخة والتنمية.

كما أوصت اللجنة الجمعية العامة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، باعتماد مشروع قرار يتعلق بالسياسات والبرامج المتصلة بالشباب وتحيط الجمعية العامة فيه، في جملة أمور، بإعلان لشبونة بشأن السياسات وبرامج الشباب الذي اعتمده المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب، وخطة عمل براغا للشباب التي اعتمدتها الدورة الثالثة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب الذي عقد في براغا في البرتغال في عام ١٩٩٨، وتوصي فيه كذلك بأن يتم تنظيم المؤتمر العالمي الثاني للوزراء المسؤولين عن الشباب تحت إشراف الأمم المتحدة وتحيط فيه علما مع التقدير بالعرض الذي قدمته حكومة تركيا لاستضافته، وترحب أيضا بالعرض المقدم من حكومة السنغال لاستضافة الدورة الرابعة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب في سنة ٢٠٠٠.

وعقد فريق مناقشة شارك فيه خبراء مدعوون جرى خلاله النظر في الموضوع ذي الأولوية المعنون "توفير الخدمات الاجتماعية للجميع"؛ كما عقد فريق مناقشة عن الشباب؛ وخُصص جزءان للحوار مع المنظمات غير الحكومية بشأن المواضيع ذات الأولوية. وتم أيضا تقديم بيانين أحدهما من المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والآخر من المديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) عن "توفير التعليم الأساسي للجميع".

واستعرضت اللجنة أيضا برنامج العمل المقترح لشعبة السياسات الاجتماعية والتنمية لفترة السنتين ٢٠٠٠ - ٢٠٠١، كما استعرضت التقرير المقدم من مجلس لإدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية عن الفترة ١٩٩٧-١٩٩٨. وأعادت ترشيح الأعضاء الخمسة الحاليين ورشحت عضوا جديدا للمجلس من أجل إقراره من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وأخيرا، أوصت اللجنة المجلس الاقتصادي و الاجتماعي بأن يوافق على جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين وعلى وثائق تلك الدورة المقرر عقدها في عام ٢٠٠٠.

المحتويات

الفصل		الصفحة
الأول	- المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ إجراء بشأنها أو توجيه انتباهه إليها	٤
	ألف - مشروع قرار	٤
	باء - مشروع مقرر	٨
	جيم - مقرر يتطلب من المجلس اتخاذ إجراء بشأنه	٩
	دال - قرارات ومقررات يوجه إليها انتباه المجلس	١٠
الثاني	- متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية	٢٥
الثالث	- المسائل البرنامجية ومسائل أخرى	٦٤
الرابع	- جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين للجنة	٦٦
الخامس	- اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والثلاثين	٦٦
السادس	- تنظيم الدورة	٦٧
	ألف - افتتاح الدورة ومدتها	٦٧
	باء - الحضور	٦٧
	جيم - انتخاب أعضاء المكتب	٦٧
	دال - جدول الأعمال	٦٧
	هاء - تنظيم العمل	٦٨
	واو - البيانات الاستهلالية	٦٩
	زاي - الوثائق	٦٩
	حاء - العروض الخاصة	٦٩
	طاء - المشاورات مع المنظمات غير الحكومية	٧٠
المرفقان		
الأول	- الحضور	٧١
الثاني	- قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها السابعة والثلاثين	٧٨

الفصل الأول

المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ إجراء بشأنها أو توجيه انتباهه إليها

ألف - مشروع قرار

١ - توصي لجنة التنمية الاجتماعية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع القرار التالي:

السياسات والبرامج المتصلة بالشباب*

"إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

"يوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قرارها ٨١/٥٠ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، الذي اعتمدت بموجبه برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها، الوارد في مرفق ذلك القرار، باعتباره جزءا لا يتجزأ من القرار نفسه،

"إذ تشير أيضا إلى قراريها ٣٢/١٣٥ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧ و ٣٦/١٧ المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ اللذين اعتمدت بموجبهما المبادئ التوجيهية لتحسين قنوات الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب من ناحية والشباب ومنظمات الشباب من ناحية أخرى، وإلى قرارها ٤٠/٩٤ المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ المعنون "السنة الدولية للباب: المشاركة والتنمية والسلام" الذي أيدت فيه المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب، على النحو الوارد في تقرير اللجنة الاستشارية الدولية للشباب عن دورتها الرابعة المعقودة في فيينا في الفترة من ٢٥ آذار/ مارس إلى ٣ نيسان/أبريل ١٩٨٥[(١)]،

---

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل الثاني، الفقرات ٣٣-٣٦.

(١) A/40/256، المرفق.

"وإذ تلاحظ بوجه خاص أن المؤتمرات الإقليمية والدولية الجارية للوزراء المسؤولين عن شؤون الشباب في أفريقيا وآسيا وأوروبا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وغرب آسيا قد دعيت في الفقرة ١٢٣ من برنامج العمل إلى تكثيف التعاون فيما بين كل منها وإلى النظر في عقد اجتماعات منتظمة على الصعيد الدولي برعاية الأمم المتحدة لتكون منتدى فعالا لإجراء حوار عالمي بشأن القضايا المتصلة بالشباب،

"وإذ تلاحظ أن هيئات منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها المتصلة بالشباب قد دعيت في الفقرة ١٢٤ من برنامج العمل إلى التعاون مع المؤتمرات المذكورة أعلاه،

"وإذ تشير إلى أن منتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب قد دعي في الفقرة ١٢٥ من برنامج العمل إلى الإسهام في تنفيذ برنامج العمل بتحديد وتشجيع المبادرات المشتركة التي تخدم أهداف برنامج العمل بحيث تعبّر عن شواغل الشباب بصورة أفضل،

"وإذ تشير أيضا إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٥/١٩٩٧ المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٧ وقرار الجمعية العامة ٨٣/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ اللذين رحب فيهما المجلس والجمعية بدعوة حكومة البرتغال لاستضافة المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب، وهو المؤتمر الذي عقد في لشبونة في الفترة من ٨ إلى ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٨،

"وإذ ترحب بالمؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب الذي استضافته حكومة البرتغال بالتعاون مع الأمم المتحدة، فضلا عن دعم حكومة البرتغال لعقد الدورة الثالثة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب المعقود في براغا، بالبرتغال، في الفترة من ٢ إلى ٧ آب/أغسطس ١٩٩٨،

"١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها[٢] وإعلان لشبونة بشأن سياسات وبرامج الشباب، الذي اعتمده المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب[٣]؛

"٢ - تحيط علما بعقد الدورة الثالثة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب في براغا، البرتغال في عام ١٩٩٨، وتقدر الدعم الذي قدمته حكومة البرتغال؛

---

(٢) A/54/59.

(٣) الوثيقة WCMRY/1998/28، الفصل الأول، القرار ١.

"٣ - تطلب إلى جميع الدول، وجميع هيئات الأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة، واللجان الإقليمية، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية، ولا سيما منظمات الشباب، بذل قصارى الجهود لأجل تنفيذ برنامج العمل والنظر، في إطاره، في السبل والوسائل المناسبة لمتابعة إعلان لشبونة، وفقا لخبراتها وحالاتها وأولوياتها؛

"٤ - تدعو جميع ما يتصل بالموضوع من برامج الأمم المتحدة وصناديقها ووكالاتها المتخصصة والهيئات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الحكومية الدولية الأخرى والمؤسسات المالية الإقليمية، إلى تقديم مزيد من الدعم للسياسات والبرامج الشبابية الوطنية ضمن برامجها القطرية كطريقة لمتابعة المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب؛

"٥ - تكرر الدعوة التي وجهها المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب بتعزيز "وحدة الشباب" بالأمانة العامة للأمم المتحدة من خلال تزويدها بكل ما تحتاجه عادة من موظفين وموارد من أجل أداء ولايتها، منها المساعدة بشكل فعال في تنفيذ برنامج العمل؛

"٦ - تشجع اللجان الإقليمية على متابعة المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب في المناطق الخاصة بكل منها، بالتنسيق مع الاجتماعات الإقليمية للوزراء المسؤولين عن الشباب والمنظمات الشبابية الإقليمية غير الحكومية، وعلى تقديم خدمات المشورة لدعم السياسات والبرامج الشبابية الوطنية في كل منطقة؛

"٧ - تقر توصية المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب الداعية إلى إعلان يوم ١٢ آب/ أغسطس باعتباره يوم الشباب الدولي[٤] وتوصي بتنظيم أنشطة إعلامية على جميع الأصعدة لدعم ذلك اليوم كطريقة لتشجيع زيادة الوعي، ولا سيما في صفوف الشباب، ببرنامج العمل؛

"٨ - تدعو الأمين العام إلى الاشتراك بصورة نشطة في المتابعة الفعالة للمؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب، واضعا في اعتباره قرار الجمعية العامة ٨٣/٥٢ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٥/١٩٩٧، وضمن إطار برنامج العمل؛

---

(٤) المرجع نفسه، القرار الثاني.

"٩ - توصي بأن ينعقد المؤتمر العالمي الثاني للوزراء المسؤولين عن الشباب برعاية الأمم المتحدة، وتحيط علما مع التقدير بالعرض المقدم من حكومة تركيا لعقد المؤتمر العالمي الثاني للوزراء المسؤولين عن الشباب، بالاقتران مع الدورة الخامسة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب ومهرجان الشباب العالمي[٥]؛

"١٠ - ترحب بالعرض المقدم من حكومة السنغال لاستضافة الدورة الرابعة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب في سنة ٢٠٠٠[٦]؛

"١١ - تدعو الدول الأعضاء، وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية إلى مواصلة التنفيذ الكامل للمبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة في ميدان الشباب التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ١٤/٤٠، والمبادئ التوجيهية الرامية إلى تحسين قنوات الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب من ناحية ومنظمات الشباب من ناحية أخرى التي اعتمدتها الجمعية في قراريها ١٣٥/٣٢ و ١٧/٣٦، وأن تسعى بوجه خاص وفقا لأحكام هذين القرارين، إلى تيسير أنشطة أجهزة الشباب التي أنشأها الشباب أو منظمات الشباب؛

"١٢ - تسلم بأهمية الدور الذي يمكن أن يؤديه صندوق الأمم المتحدة للشباب في سبيل تنفيذ البرامج والولايات المتفق عليها بشأن الشباب، بما فيها تقديم الدعم لأنشطة الشباب المساندة للتعاون بين بلدان الجنوب؛

"١٣ - تدعو جميع الحكومات والمؤسسات الحكومية الدولية وغير الحكومية إلى المساهمة في الصندوق وتطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الاجراءات المناسبة لتشجيع التبرع للصندوق؛

"١٤ - تعترف بالدور الهام الذي تؤديه منظمات الشباب غير الحكومية في تنفيذ برنامج العمل على الصعيدين الوطني والدولي، وفي وضع السياسات الوطنية وتقييمها، ولا سيما فيما يتعلق بالشباب، وتشجع الحكومات على كفالة إدماج منظور صغار السن في السياسات والبرامج الوطنية؛

"١٥ - تطلب إلى جميع الدول، وجميع هيئات الأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة، واللجان الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تتبادل، عند إعداد السبل والوسائل الكفيلة بذلك، المعلومات والدراية الفنية بشأن القضايا المتصلة بالشباب."

---

(٥) E/CN.5/1999/14، المرفق.

(٦) A/54/66-E/1999/6.

باء - مشروع مقرر

٢ - توصي لجنة التنمية المستدامة المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع المقرر التالي:

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السابعة والثلاثين
وجدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين للجنة ووثائقها

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

(أ) يحيط علما بتقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السابعة والثلاثين ويؤيد القرارات والمقررات التي اعتمدتها اللجنة؛

(ب) يقر جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين ووثائقها على النحو المبين أدناه.

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين
للجنة التنمية الاجتماعية ووثائقها

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

٣ - متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية:

ستقوم اللجنة، استعدادا لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة والمبادرات الإضافية، باستعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية. وستحدد اللجنة أيضا المجالات التي تحتاج إلى مزيد من المبادرات لكي تنظر فيها اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الإضافية بصدد مناقشة الكيفية التي ستسهم بها هذه المبادرات في تيسير التنفيذ.

(أ) الموضوع ذو الأولوية: مساهمة اللجنة في الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة؛

(ب) استعراض خطط وبرامج عمل الأمم المتحدة الهامة ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التقييم الشامل للمستوى العام لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

تقرير الأمين العام عن أنشطة المقرر الخاص للجنة المعني بحالات العجز

تقرير الأمين العام عن السنة الدولية لكبار السن، عام ١٩٩٩

٤ - جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والثلاثين للجنة.

٥ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الثامنة والثلاثين.

جيم - مقرر يتطلب من المجلس اتخاذ إجراء بشأنه

٣ - اعتمدت لجنة التنمية الاجتماعية المقرر التالي وهو يتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ إجراء بشأنه:

المقرر ١٠١/٣٧ - ترشيح أعضاء لمجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية

في الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٩، وبناء على اقتراح من الرئيس، قررت لجنة التنمية الاجتماعية إعادة ترشيح الأعضاء التالية أسماؤهم لعضوية مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، لكي يقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي تعيينهم لفترة سنتين تبدأ في ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ وهم: هاريس موتيو ميولي (كينيا)، وفاليري تيشكوف (الاتحاد الروسي)، وبجورن هيتني (السويد)، وفرانسيس ستيوارت (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)، وجوناثان مور (الولايات المتحدة الأمريكية). وقررت اللجنة أيضا أن ترشح السيد جاك روجي بودوت (فرنسا) كعضو جديد في المجلس لفترة أربع سنوات تنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣.

دال - قرارات ومقررات يوجه إليها انتباه المجلس

٤ - يوجه انتباه المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى القرارات والمقررات التالية التي اعتمدتها لجنة التنمية الاجتماعية:

القرار ١/٣٧ - توفير الخدمات الاجتماعية للجميع*

إن لجنة التنمية الاجتماعية،

بعد أن نظرت في الموضوع ذي الأولوية لعام ١٩٩٩ المعنون "توفير الخدمات الاجتماعية للجميع"،

تقرر أن تعتمد الاستنتاجات المتفق عليها الواردة في مرفق هذا القرار وأن تحيلها إلى اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الإضافية، في دورتها الموضوعية الأولى في أيار/ مايو ١٩٩٩، وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية في تموز/يوليه ١٩٩٩.

---

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل الثاني، الفقرات ١٧-١٩.

المرفق

الاستنتاجات المتفق عليها بشأن "توفير الخدمات الاجتماعية للجميع"

مقدمة

١ - تعتبر الخدمات الاجتماعية جزءا لا يتجزأ من التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتساهم فيها مساهمة إيجابية. كما يساهم الاستثمار في الخدمات الاجتماعية في القضاء على الفقر، وفي إقرار السلام والانصاف والمساواة، وفي التقدم والتماسك الاجتماعي، والإنتاجية الاقتصادية، والعمالة الإنتاجية، ومشاركة كل أفراد المجتمع بالكامل. ومن الأهمية بمكان في هذا المجال أن توفر الحكومات الخدمات الاجتماعية أو تكفل إمكانية الحصول على الخدمات الاجتماعية بشكل كامل ومنصف - - ولا سيما في أوقات الكساد الاقتصادي. ولذلك، من الضروري أن توفر السياسات الاقتصادية، بما في ذلك الجوانب المالية منها، التي تتبعها الحكومات الدعم والتشجيع للأهداف الاجتماعية التي التزمت بها في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية. ومن شأن التعاون الدولي الرامي إلى النهوض بالتنمية الاجتماعية أن ييسر توفير الخدمات الاجتماعية للجميع.

٢ - وتقع المسؤولية الرئيسية عن كفالة إمكانية حصول الجميع على الخدمات الاجتماعية على عاتق الحكومات. وفي بلدان كثيرة، يتم تأمين الخدمات الاجتماعية إلى حد كبير بدعم من المواطنين الناشطين، والمنظمات غير الحكومية وأفرقة المتطوعين والنقابات والقطاع الخاص، ولكن تبقى على عاتق الحكومات، من خلال السياسات الدولية والوطنية والإقليمية والمحلية، المسؤولية الرئيسية عن تهيئة بيئة مواتية لتعزيز إنشاء خدمات اجتماعية كفؤة والمحافظة عليها، وكفالة المساواة بين الجنسين والمساواة العرقية، وكفالة الانصاف في الحصول على الخدمات الاجتماعية.

٣ - ويسلم برنامج العمل الذي اعتمده مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية[٧] بالحاجة إلى كفالة توفير الخدمات الاجتماعية للجميع بهدف تلبية الاحتياجات الأساسية للسكان ككل، ولا سيما السكان المحرومين من الخدمات الاجتماعية؛ والاستجابة للاحتياجات التي تنشأ في مراحل مختلفة من عمر الفرد؛ ومراعاة متطلبات الفئات السكانية التي لها حاجات محددة.

---

(٧) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/ مارس ١٩٩٥، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

ألف - المبادئ والأهداف العامة

٤ - يُعد تعميم الحصول على الخدمات الاجتماعية هدفا أساسيا لسياسات التنمية الاجتماعية والاقتصادية. ويتمثل الهدف الرئيسي للخدمات الاجتماعية في المساهمة في تحقيق قدر أكبر من الإنصاف وتكافؤ الفرص وتيسير هذا الإنصاف والتكافؤ لفائدة كل فرد من أفراد المجتمع من أجل تعزيز التماسك الاجتماعي وتفادي العزل الاجتماعي. ولذلك، يجب على جميع الحكومات أن تجعل من ضمان الخدمات الاجتماعية العالية الجودة للجميع أولوية قصوى تقتضي منها جعل تنفيذ برنامج عمل كوبنهاغن هدفا سياسيا رئيسيا، وتعبئة الموارد اللازمة، وتعزيز الإرادة السياسية والتسليم بأهمية المساءلة، والشفافية والمشاركة.

٥ - وتقديم الخدمات الاجتماعية أو الحصول عليها ليس متاحا لجميع السكان دائما في جميع البلدان، لكن بدرجات متفاوتة. فعدم وجود تنمية يشكل عقبة رئيسية تعترض تقديم الخدمات الاجتماعية في العديد من البلدان. وثمة عقبات هامة أخرى منها تنافس الأولويات الحكومية وعدم وجود موارد كافية.

٦ - وتواجه الحكومات وغيرها من مقدمي الخدمات الاجتماعية بيئة متغيرة تفرض المزيد من التحديات وتدعو إلى ابتكار أفكار جديدة. لذا، ينبغي لعملية تخطيط الخدمات وتقديمها أن تراعي الظروف المتغيرة للأسر، والمساواة بين الجنسين والمسؤوليات المتغيرة للنساء والرجال، والتحولات في البنية العمرية للسكان، والهجرة الجماعية ونزوح السكان.

٧ - إن حصول الجميع على الخدمات الاجتماعية أمر ضروري لتمكين الناس من تلبية احتياجاتهم البشرية الأساسية، والعيش عيشة كريمة آمنة يبدعون فيها ويشاركون في مجتمعهم مشاركة كاملة. وينبغي للخدمات أن تقوم على مفهومي المشاركة الكاملة وعدم التمييز، وبالتالي تيسير حصول كل فرد من أفراد المجتمع على قدر أكبر من الإنصاف وتكافؤ الفرص.

٨ - وينبغي بذل جهود خاصة لكفالة إتاحة جميع الخدمات الاجتماعية للفقراء، أو المحرومين، أو المعزولين اجتماعيا، أو لمن لهم حاجات خاصة. وينبغي تكييف هذه الخدمات حتى تظل متلائمة مع احتياجات هذه الفئات.

٩ - وينبغي إيلاء اهتمام خاص إلى تقديم الإغاثة الطارئة للأشخاص الذين يعانون من آثار الكوارث الطبيعية أو الكوارث التي يسببها الإنسان، وإلى التعجيل بإعادة بناء الخدمات الاجتماعية بعد وقوع هذه الكوارث من أجل تلبية الاحتياجات الأساسية للسكان المتضررين. وبالإضافة إلى الجهود الوطنية، يعد التعاون الدولي في مثل هذه الحالات عنصرا هاما في التصدي لهذه الظروف.

١٠ - أما القضاء على التمييز ضد المرأة وتمكينها ومشاركتها مشاركة كاملة في جميع مجالات الحياة وعلى جميع المستويات فأمور ينبغي أن تشكل أهدافا ذات أولوية على الصعيد الوطني وعلى الصعيد الدولي كذلك، وجزءا فعليا من التنمية الاجتماعية. وينبغي للخدمات أن تراعي القضايا المتعلقة بالجنسين وأن يكون الهدف منها مراعاة وخدمة الاحتياجات الخاصة للفتاة والمرأة. وينبغي للمؤسسات العامة والمنظمات غير الحكومية أن تشرك المرأة في جميع مراحل عملية صنع القرار في تخطيط الخدمات الاجتماعية وتوجيهها وتقديمها. وكثيرا ما تتحمل المرأة، وبخاصة في البلدان النامية، العواقب السلبية وعبء المسؤوليات الناجمة عن النقص في تقديم الخدمات الاجتماعية، من بين عوامل أخرى. لذا ينبغي للسياسات أن تقدر مساهمات المرأة وأن تقدم اليها الدعم لدى قيامها بهذه الأدوار.

١١ - وفي مفاهيم السياسة العامة الموضوعة لتقديم الخدمات والاستمرار فيها، ينبغي مراعاة الاختلافات القائمة بين دولة وأخرى في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية. فأوجه التباين القائمة بين البلدان وداخلها فيما يتعلق بنطاق الخدمات وتغطيتها قد تعكس كل من هذه المراحل المختلفة لعملية التنمية وأوجه التنوع الثقافي. وهناك أيضا اختلافات محلية ووطنية هامة تؤثر في احتياجات مختلف الفئات السكانية، وينبغي أن تنعكس هذه الاختلافات في السياسات والبرامج.

باء - تقديم الخدمات الاجتماعية لتعزيز التنمية الاجتماعية

١٢ - الدولة مسؤولة عن تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان - المدنية، والسياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية - والحق في التنمية. وتعد الجهود التي تبذلها كل دولة لكفالة توفير الخدمات الاجتماعية للجميع مساهمة هامة في تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية بالنسبة للجميع.

١٣ - ويساهم تعميم الخدمات الاجتماعية في تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية، وتمكين السكان، وفي جهود الحكومات الوطنية الرامية إلى القضاء على الفقر. وينبغي أن تستهدف عملية تقديم الخدمات الاجتماعية القطاعات الفقيرة في المجتمع، مع تركيز خاص على المناطق ناقصة الخدمة.

١٤ - وفي سياق التنمية المركزة على السكان، تساهم الخدمات الاجتماعية في التمتع بجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، بالنسبة لجميع السكان، وبالتالي تمكينهم من أن يتحملوا مسؤولياتهم وأن يصبحوا نشطين في المجتمع. ويعد توفير الخدمات الاجتماعية للجميع وسيلة هامة للقضاء على الفقر من خلال ضمان وصول الفقراء إلى المرافق الأساسية. وقد يساعد توفير الخدمات الاجتماعية أيضا في وقاية السكان الضعفاء أو الفئات الضعيفة من الوقوع في شأفة الفقر.

١٥ - وينبغي لأولئك الذين يقدمون الخدمات الاجتماعية أو ينظمونها أن يُقيِّموا كيفية تقديم هذه الخدمات. وينبغي للسياسات أن ترمي إلى ضمان إدماج الخدمات الاجتماعية في نظام يضم طائفة واسعة

من الخدمات المختلفة التي يمـــكن الحصول عليها والتي تكون متناسقة مع بعضها بعضا والتي يمكنها بالتالي تقديم المساعدة والدعم التكميليين. وينبغي للخدمات أن تكون ذات جودة كافية، وأن تراعي احتياجات المستفيدين من هذه الخدمات وأن تـُقدم بطريقة ابتكارية، وكافية وفعالة من حيث التكلفة. ولذلك الغرض ينبغي، على سبيل المثال:

(أ) أن تـُعد الخدمات بطريقة تفي أحسن ما يكون بغرضها وباحتياجات الفئات المستهدفة؛

(ب) أن تـُجمع عـدة خـدمات في خدمـــة أساسية واحـــدة من أجل تلبية عدة احتياجات في آن واحد؛

(ج) أن تـُقدم الخدمات في مواقع غير معتادة يحتشد فيها الناس بصورة طبيعية؛

(د) أن تستجيب الساعات التي تقدم فيها الخدمات لاحتياجات السكان.

١٦ - وينبغي إيلاء اهتمام خاص إلى تحسين نوعية إدارة الخدمات الاجتماعية وإلى استمرار تدريب الموظفين. أما الأفراد المسؤولون عن إعداد الخدمات الاجتماعية وتقديمها، وبخاصة الأفراد الذين يتعاملون مع المستفدين بصورة مباشرة، فينبغي لهم احترام كرامة المستفيدين. فمن المهم وضع معايير لقياس الخدمات المقدمة، تقوم على إدراك مشترك للاحتياجات وعلى نتائج قابلة للقياس. وينبغي تقييم الخدمات على أساس مستمر كما ينبغي تقديم التغذية المرتدة وتقييمها. وينبغي أن تشمل عملية إعداد الخدمات اتخاذ الاحتياطات لجمع المعلومات، ورصدها وتقييمها.

١٧ - وينبغي عند إعداد الخدمات الاجتماعية وتقديمها إيلاء الاهتمام الواجب لاحتياجات الفرد في جميع مراحل العمر، مع التسليم بأن الأسرة هي الوحدة الأساسية للمجتمع والإقرار بدورها الأساسي في التنمية الاجتماعية، وكذلك الاهتمام بالحصول على الخدمات الاجتماعية وتقديمها. وفي مختلف النظم الثقافية والسياسية والاجتماعية، توجد أشكال متنوعة للأسرة. والخدمات الاجتماعية التي تلبي احتياجات الأطفال والشباب ستساهم أيضا في بناء مجتمع لجميع الأعمار. وينبغي أن تـُضمن مشاركة كبار السن مشاركة كاملة ويضمن لهم عدم التمييز فيما يتعلق بالحصول على الخدمات التي تسعى إلى ضمان استمرارهم في العيش بنشاط والمشاركة في المجتمع. وسيساهم الحصول على الخدمات الاجتماعية المكيفة مع احتياجات كل شخص في مختلف مراحل العمر في تمكين هؤلاء الأشخاص من التقدم في العمر في أمان مع الحفاظ على كرامتهم واستقلاليتهم.

١٨ - وينبغي للأشخاص المعاقين ولأسرهم والمدافعين عنهم، عند الاقتضاء، أن يحصلوا على المعلومات المتعلقة بالحقوق والخدمات المتاحة، في جميع المراحل وفي جميع الأشكال أو الأنواع التي في متناولهم.

ويجب على نظم تقديم الخدمات الاجتماعية أن لا تقصي الأشخاص المعاقين أو تمارس التمييز ضدهم. وينبغي للخدمات المقدمة للأشخاص المعاقين أن تكفل استقلالهم العملي لكي يشاركوا مشاركة إيجابية في الحياة الاجتماعية. وينبغي إتاحة خدمات الرعاية والعناية المريحة، عندما يكون ذلك ممكنا من الناحية المالية، إلى الأسر التي تضم شخصا معاقا. فالخدمات الاجتماعية المعدة بشكل ملائم ستمكن الأشخاص المعاقين من تحقيق طاقاتهم البشرية بالكامل.

١٩ - وبالنظر إلى نطاق الهجرة الدولية في عالم يزداد عولمة، ينبغي للحكومات أيضا أن تولي الاهتمام إلى مسألة الحصول على الخدمات الاجتماعية وتقديمها إلى المهاجرين المقيمين بصفة قانونية وأسرهم. وتشجع المنظمات غير الحكومية على مواصلة تطوير هذه الأنواع من الخدمات.

٢٠ - وينبغي أيضا تناول الاهتمامات والاحتياجات الإنسانية الأساسية للمهاجرين غير المقيمين بصفة قانونية وفقا لبرنامج عمل كوبنهاغن.

جيم - الشراكة

٢١ - تتحمل الحكومات المسؤولية الرئيسية عن تقديم أو كفالة الخدمات الأساسية للجميع. وللقطاع العام دور رئيسي في كفالة تعميم الخدمات الاجتماعية على الجميع. ويمكن للمجتمع المدني أن يقوم بدور هام في مجال تخطيط الخدمات الاجتماعية وتنظيمها وتقديمها. وينبغي للسلطات الحكومية أن تتعاون مع جميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة في المجتمع المدني لتوفير تغطية كافية ونطاق واسع من الخدمات للمستفيدين. فاتخاذ القرارات المتعلقة بالخدمات قد يكون أفضل بالمشاركة الكاملة لكل من له مصلحة في هذه الخدمات.

٢٢ - وتتخذ الشراكة بين الدولة والمجتمع المدني أشكالا عديدة. ومن الممكن النظر، حسب الظروف، في خيارات مختلفة حول كيفية إقامة هذه الشراكة. ففي بعض الحالات، قد ترغب الحكومات في أن تكون الجهة الرئيسية لتقديم الخدمات، وأن تتولى تقديمها مباشرة بمساعدة من الشركاء؛ وفي حالات أخرى، قد يتمثل دور الحكومة في إقامة أو ضمان المعايير الوطنية الدنيا وتمكين جميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة في المجتمع المدني، بما في ذلك المتطوعون، من القيام بدور مباشر في توفير الخدمات وتقديمها.

٢٣ - وينبغي أن تقوم الشراكة على أساس الأهداف المشتركة، والاحترام المتبادل لوجهات النظر المختلفة وتقبلها، والتشارك في صنع القرار، عند الاقتضاء، والالتزام المشترك بهذه العملية. ويمكن تعزيز الشراكة من خلال آليات تيسر تبادل التجارب، وتحسين المعايير والتغذية المرتدة المتعلقة بتقديم الخدمات. وينبغي أن تكون جميع الأطراف الفاعلة المشاركة في توفير الخدمات الاجتماعية وتقديمها مسؤولة أمام المستفيدين من هذه الخدمات.

٢٤ - وفي العديد من البلـــدان في العالم، لا يزال هنـــاك أناس لا يملـــكون السبيل إلى معـــظم الخدمات الأساسية. وينبغي تشجيع مشاركة المجتمعات المحلية في تحديد الاحتياجات وتقييمها وفي تخطيط عملية توفير الخدمات الاجتماعية، حتى تكفل هذه الخدمات للجميع، بمن فيهم الفقراء والمحرومون. وينبغي للمجتمع الدولي، والحكومات الوطنية والمنظمات المجتمعية إقامة شراكة لإجراء عمليات تقييم للفقر والأثر الاجتماعي ووضع استراتيجيات ترمي إلى تعميم الخدمات الاجتماعية الأساسية على الجميع.

دال - المعلومات

٢٥ - يُعد تقديم المعلومات والحصول عليها سمة أساسية للمجتمع الديمقراطي وينبغي أن يعتبر ذلك عنصرا حاسما في تعزيز الخدمات الاجتماعية. وينبغي إعطاء الأولوية لتحسين حصول جميع الأشخاص على المعلومات، لا سيما عبر القنوات التي تكون في متناول الجميع، مثل البرامج الإذاعية والمكتبات العامة. وينبغي أن يُعد الحصول على المعلومات أمرا ضروريا. فإدارة المعلومات لازمة لتخطيط وتقديم خدمات اجتماعية ملائمة وكفؤة وفعالة. وينبغي للمعلومات المتعلقة بالخدمات الاجتماعية المتاحة أن تكون سهلة المنال والفهم بالنسبة للجميع.

٢٦ - وينبغي أن تُستكشف وتستخدم بالكامل الإمكانات التي يتيحها التقدم التكنولوجي لجعل المعلومات متوافرة على نطاق أوسع، ولا سيما إتاحتها للمفتقرين إلى الخدمات الكافية والمحرومين.وينبغي تشجيع الشراكة بين الحكومة والمجتمع المدني ووسائط الإعلام العامة منها والخاصة. كما تُشجع وسائط الإعلام على توفير منتديات لإجراء حوار بشأن إعداد الخدمات الاجتماعية وتوفيرها والاستمرار فيها.

هاء - تعبئة الموارد للخدمات الاجتماعية

٢٧ - من المهم تواكب السياسة الاقتصادية مع السياسة الاجتماعية حتى يتسنى لعملية توفير الخدمات الاجتماعية تحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية معا. فجميع أفراد المجتمع يستفيدون من وجود مواطنين متعلمين ومتمتعين بالصحة والوعي والأمن والمسؤولية والتسامح. لذلك فإن الاستثمار في الخدمات لتلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية لا يعود بالفائدة على المنتفعين بها فحسب وإنما يفيد المجتمع بأسره كذلك. وهذا هو الأساس المنطقي الذي يستند عليه تخصيص موارد ملائمة من الإيرادات العامة لتوفير الخدمات الاجتماعية. وتمويل الحكومات للخدمات الاجتماعية الأساسية أو ضمان هذه الخدمات بوسائل أخرى أمر ضروري أيضا لتحقيق الإنصاف في الحصول على الخدمات واستدامتها.

٢٨ - وكثيرا ما تواجه السلطات العامة قيودا متعلقة بالميزانية في مجال توفير الخدمات الاجتماعية وتختلف إمكانات التغلب على هذه المصاعب من بلد لآخر. ويظل من الضروري كفالة مصادر كافية للإيرادات. وينبغي للحكومات أن تستكشف نُهجا جديدة، بما في ذلك إعادة هيكلة ميزانياتها، للحصول

على موارد مالية كافية بغية إقامة وكفالة خدمات اجتماعية تلبي الاحتياجات البشرية الأساسية للناس كافة. فعلى سبيل المثال، قامت بلدان عديدة، خلال العقد الأخير، بخفض حصة الناتج المحلي الإجمالي المخصصة للإنفاق العسكري. كما أن عمليات إعادة توجيه الإنفاق تساعد على تخصيص مزيد من الموارد المالية للخدمات الاجتماعية.

٢٩ - ومن أجل زيادة الإيرادات لتمويل الخدمات الاجتماعية، ينبغي للحكومات أن تنظر في مختلف الخيارات الحالية، بالإضافة إلى النظر في اتباع نُهج ابتكارية.

٣٠ - ويمكن تحسين فعالية الإنفاق الحالي داخل القطاع العام بالتركيز على النتائج بدلا من المدخلات.

٣١ - وتشمل الموارد أيضا موارد القطاع الخاص، والقطاع الخيري، والقطاع التطوعي. وهي لا تتألف من الموارد المالية فحسب وإنما تشمل أيضا الموارد العينية: أي ما يخصصه الناس من وقت وجهد لتلبية احتياجاتهم، والمهارات والمعارف والقدرات التي يتمتع بها الناس، بما في ذلك الشبكات الأسرية والمنظمات المجتمعية. وينبغي وضع سياسات تمكّن من تعبئة جميع تلك الموارد، الفعلية والكامنة، وتوزيعها بفعالية.

٣٢ - وهناك حاجة إلى التزام سياسي قوي من جانب المجتمع الدولي لتنفيذ تعاون دولي معزز من أجل التنمية، بما في ذلك التنمية الاجتماعية. فتعبئة الموارد المالية المحلية والدولية من جميع المصادر من أجل التنمية هي عنصر أساسي في التنفيذ الشامل والفعال للتنمية. وفي هذا الصدد، ينبغي بذل جهود معززة لتعبئة وتوفير موارد مالية جديدة إضافية من أجل التنمية في البلدان النامية. وبالرغم من زيادة تدفق رؤوس الأموال الخاصة، تظل المساعدة الإنمائية الرسمية مصدرا أساسيا للتمويل الخارجي. وتؤكد الدول المتقدمة النمو من جديد ما تعهدت به من التزامات بأن تحقق في أسرع وقت ممكن أهداف الأمم المتحدة المتفق عليها، وهي تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية الشاملة، ونسبة ٠,١٥ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية للبلدان الأقل نموا. وستسعى الدول المانحة التي حققت هدف الـ ٠,١٥ في المائة إلى التعهد ببلوغ مستوى ٠,٢٠ في المائة. كما يلزم بذل جهود إضافية لتحسين فعالية المساعدة الإنمائية الرسمية وإلى تركيز هذه المساعدة على أفقر البلدان.

٣٣ - ويجري التأكيد من جديد على أهمية الاتفاق على التزام متبادل بين الشركاء المعنيين في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية لتخصيص نسبة ٢٠ في المائة، في المتوسط، من المساعدة الإنمائية الرسمية و ٢٠ في المائة من الميزانية الوطنية، على التوالي، للبرامج الاجتماعية الأساسية. وينبغي للعملية التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الإضافية أن تنظر في التقارير التي يقدمها البنك الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ولجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف المعنية بمختلف أبعاد تنفيذ مبادرة ٢٠/٢٠.

وقد ينتج عن هذا النظر أيضا بحث العلاقة بين مبادرة ٢٠/٢٠ وتنفيذ الأهداف المتَّفق عليها للمساعدة الإنمائية الرسمية بالإضافة إلى مساهمة هذه المبادرة في الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز الخدمات الاجتماعية.

واو - التعاون الدولي من أجل الخدمات الاجتماعية

٣٤ - تؤثر البيئة الاقتصادية الدولية، من خلال تأثيرها على الاقتصادات الوطنية، على قدرة العديد من البلدان على توفير الخدمات الاجتماعية الجيدة وتوسيع نطاقها، وذلك خصيصا بسبب القيود التي تفرضها بيئة اقتصادية دولية غير ملائمة على الميزانيات الوطنية وموارد القطاعات الاجتماعية الأخرى. وبالنسبة للبلدان النامية على وجه الخصوص، يمكن إيجاد فرص إضافية لتدبير الموارد، العامة منها والخاصة، اللازمة لتوسيع نطاق الخدمات وتحسينها إذا أحرز تقدم فيما يتعلق بتخفيف عبء الدين الخارجي وطرأ تحسن على شروط التبادل التجاري.

٣٥ - وينبغي للمجتمع الدولي، بما في ذلك المانحون الثنائيون والمنظمات الإنمائية المتعددة الأطراف، أن يقدموا أيضا المساعدة إلى البلدان النامية في كفالة توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية، وبخاصة خلال الفترات الاقتصادية الصعبة. ومن المهم اتباع نُهج تراعي الأحوال الاجتماعية بقدر أكبر إزاء عملية التكييف الهيكلي. وينبغي مواصلة تشجيع الجهود الرامية إلى إدماج المنظور الاجتماعي في برامج التكييف الهيكلي. أما التدابير الرامية إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي والتكيف الهيكلي فينبغي أن تراعي الاحتياجات الاجتماعية وأن تسهم في توفير شبكات الأمان لأشد الفئات ضعفا وتهميشا. وفي فترات الانكماش الاقتصادي أو الأزمات، ينبغي كفالة الخدمات الاجتماعية الأساسية.

٣٦ - وتميزت عملية تحول البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إلى هيكل اقتصاد السوق بصورة خاصة بوقوع انكماشات هامة أدت إلى نشوء توترات اجتماعية وتآكل النظم الوطنية لتقديم الخدمات الاجتماعية. وينبغي للمجتمع الدولي أن يواصل تقديم مساعدته للبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في جهودها الرامية إلى توفير الخدمات الاجتماعية للجميع.

٣٧ - وتمثل العولمة بالنسبة لعملية التنمية فرصا وتحديات بالإضافة إلى كونها محفوفة بالخطر والشك. ونتيجة عملية العولمة وتزايد الاعتماد المتبادل في الميادين الاقتصادية، والاجتماعية والبيئية، فإن عددا متزايدا من القضايا لا يمكن تناولها بفعالية من قِبل كل بلد بمفرده. لذلك فالتعاون الدولي أمر ضروري. وحيثما توجد للعولمة آثار سلبية على اتاحة الخدمات الاجتماعية للجميع، ينبغي التصدي لهذه الآثار باتخاذ تدابير إيجابية على الصعد المحلية، والوطنية والإقليمية والدولية من أجل التخفيف من حدتها وتعزيز التنمية الاجتماعية.

٣٨ - ويكتسي عدد متزايد من القضايا بُعدا دوليا ولذلك يلزم بالمقابل إيلاء اهتمام أكبر للتنسيق الدولي أو الإقليمي على الأقل في مجال تخطيط الاحتياجات من الخدمات. فالسياسة الاقتصادية والسياسة الاجتماعية مترابطتان بصورة وثيقة. وفي هذا الصدد، فإن إعداد دراسة توضح كيفية تفاعل السياسات الاقتصادية والاجتماعية، واختلافها أحيانا، وتنتفع من الدراسات الحالية في هذا الميدان، قد يشكل مساهمة قيمة في الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية.

٣٩ - ويمكن لمنظومة الأمم المتحدة وغيرها من المؤسسات المتعددة الأطراف أن تقوم بدور هام في مجال تعزيز التنمية الاجتماعية من خلال دعم الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز وإعداد الخدمات الاجتماعية الجيدة. وفي هذا الصدد، من المهم أن تتعاون تلك المؤسسات تعاونا وثيقا. فقيام المؤسسات المالية المتعددة الجنسيات، الدولية منها والإقليمية، بزيادة حجم تمويل الاستثمارات الاجتماعية تطور إيجابي يستحق الدعم المناسب، لا سيما المحافظة على قدرات هذه المؤسسات على الإقراض بفوائد تساهلية، عند الاقتضاء.

٤٠ - وينبغي للحلقات الدراسية والندوات المنظمة على الصعيدين الدولي والإقليمي أن تشكل فرصة لتبادل المعلومات والممارسة الجيدة، من أجل تعزيز النُّهج الابتكارية إزاء الاحتياجات والتحديات الجديدة، وبالتالي المساهمة في جعل الخدمات الاجتماعية أكثر استجابة وفعالية. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للتبادلات بين البلدان النامية.

٤١ - وقد رسم مؤتمر القمة أهدافا محددة زمنيا من قبيل تحقيق تعميم التعليم الابتدائي بحلول عام ٢٠١٥، وتقليل معدل وفيات الرضع والأطفال والأمهات، وزيادة العمر المتوقع. وسيتطلب الوفاء بتلك الالتزامات إدخال تحسينات كبرى على الخدمات الاجتماعية، من حيث الحصول عليها وتقديمها ونوعيتها وتمويلها. وتوصي اللجنة بأن تعزز الدورة الاستثنائية تلك الالتزامات عن طريق اعتبار الاستراتيجيات الوطنية والسياسات الدولية الداعمة أمورا ضرورية للوفاء بها.

القرار ٢/٣٧ - السنة الدولية لكبار السن، عام ١٩٩٩: نحو مجتمع لجميع الأعمار*

إن لجنة التنمية الاجتماعية،

إذ تشير إلى الإعلان بشأن الشيخوخة[٨] المعتمد بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة للجمعية العالمية للشيخوخة، والذي قررت الجمعية العامة فيه، في جملة أمور، الاحتفال بعام ١٩٩٩ بوصفه السنة الدولية لكبار السن،

وإذ تشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة ٥٢/٨٠ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، الذي قررت الجمعية العامة فيه أن تكرس أربع جلسات عامة في دورتها الرابعة والخمسين لمتابعة السنة الدولية، على أن تعقد هذه الجلسات على مستوى عالمي ملائم لتقرير السياسات،

وإذ تشير كذلك إلى مقرر لجنة التنمية الاجتماعية (١٠١/٣٦)[٩] الذي اعتمدته اللجنة في دورتها السادسة والثلاثين بشأن الخيارات المتعلقة بعملية الاستعراض والتقييم المقبلة لتنفيذ خطة العمل الدولية للشيخوخة[١٠]،

وإذ ترحب بالمساهمات المقدمة مؤخرا من الحكومات، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص إلى الصندوق الاستئماني للشيخوخة الذي يستمر في الاضطلاع بدور صغير، غير أنه حفاز، في تمكين البلدان النامية من الاستجابة إلى تقدم سكانها في السن،

---

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل الثاني، الفقرات ٢٨ - ٣٢.

(٨) قرار الجمعية العامة ٥/٤٧ المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢، المرفق.

(٩) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٨، الملحق رقم ٦ (E/1998/26) الفصل الأول، الفرع باء، المقرر ١٠١/٣٦.

(١٠) انظر تقرير الجمعية العالمية للشيخوخة، فيينا، ٢٦ تموز/يوليه - ٦ آب/أغسطس ١٩٨٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.82.I.16، الفصل السادس.

وإذ ترحب أيضا بالدعم الذي تقدمه الدول إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة من أجل وضع قاعدة بيانات يمكن الوصول إليها عن طريق شبكة الإنترنت بشأن السياسات والبرامج المتعلقة بالشيخوخة والتي ترمي إلى تسهيل استعراض وتقييم تنفيذ الصكوك الدولية الرئيسية المتعلقة بالشيخوخة، مثل خطة العمل الدولية للشيخوخة ومبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن[١١]،

وإذ تلاحظ مع الارتياح الجهود التي تبذلها الأمانة العامة للأمم المتحدة من أجل وضع إطار عمل لاستراتيجية ذات منظور بعيد المدى بشأن الشيخوخة، بما في ذلك جدول أعمال للبحوث في القرن الحادي والعشرين، ونهج للسياسة العامة لتحقيق مجتمع لجميع الأعمار،

١ - تعترف مع التقدير بمذكرة الأمين العام المعنونة "السنة الدولية لكبار السن وترتيبات المتابعة"[١٢]؛

٢ - تعترف أيضا مع التقدير بالدور الرائد الذي يقوم به المجتمع غير الحكومي في الاحتفال على نطاق العالم بالسنة الدولية لكبار السن واليوم الدولي لكبار السن؛

٣ - تحث الدول على تقديم تقاريرها الوطنية عن الاحتفال بالسنة الدولية، ونهج السياسة العامة فيما يتعلق بالشيخوخة، وأفضل الممارسات لتحقيق مجتمع لجميع الأعمال، إلى الجمعية العامة في الجلسات العامة الأربعة المكرسة لمتابعة السنة الدولية في دورتها الرابعة والخمسين؛

٤ - تطلب إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة أن تدمج، إذا أمكن، التجارب والسياسات وأفضل الممارسات الواردة في تقارير الدول في استراتيجية طويلة الأجل بشأن الشيخوخة، تتضمن استعراضات دورية، لكي تنظر الجمعية العامة فيها في دورتها السادسة والخمسين في عام ٢٠٠١؛

٥ - تقترح أن تواصل الأمانة العامة للأمم المتحدة استكشاف إمكانية وضع مؤشر للتنمية ذي صلة بالشيخوخة لإدراجه في تقرير التنمية البشرية؛

٦ - تدعو اللجان الإقليمية، كل منها في إطار ولايتها، إلى المشاركة في رصد واستعراض تنفيذ خطة العمل الدولية للشيخوخة في المنطقة التابعة لكل منها، فضلا عن المساهمة في وضع استراتيجية طويلة الأجل بشأن الشيخوخة في المستقبل؛

---

(١١) قرار الجمعية العامة ٩١/٤٦ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١، المرفق.

(١٢) E/CN.5/1999/8.

٧ - تحث المهتمين من الدول، والوكالات والهيئات التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، ومراكز البحث، والقطاع الخاص على الاستمرار في دعم برنامج الأمم المتحدة للشيخوخة من أجل وضع جدول أعمال طويل الأجل للبحوث الموجهة نحو السياسة العامة، وتسهيل أنشطة الترويج والتنسيق لعام ١٩٩٩ وما بعده؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يلتمس آراء الدول والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص بشأن استكمال خطة العمل الدولية للشيخوخة، ومدى استصواب وإمكانية عقد استعراض لنتائج الجمعية العالمية للشيخوخة في عام ٢٠٠٢، بما في ذلك الترابط بين الشيخوخة والتنمية؛

٩ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الثامنة والثلاثين عن تنفيذ هذا القرار.

القرار ٣/٣٧ - بدء الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة*

إن لجنة التنمية الاجتماعية،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٠٢/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، الذي قررت فيه أن تضطلع لجنة التنمية الاجتماعية بوصفها لجنة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أنيطت بها المسؤولية الأساسية عن متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، واستعراض تنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية[١٣] وبرنامج عمل المؤتمر العالمي للتنمية الاجتماعية[١٤]، بالعمل في الفترة ١٩٩٩-٢٠٠٠ من أجل التحضير لدورة الجمعية العامة الاستثنائية في العام ٢٠٠٠، المعنية بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة والمبادرات الإضافية وفقا لبرنامج عملها المحدد في قرار المجلس ٧/١٩٩٦ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٦،

---

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل الثاني، الفقرات ٤٩-٥٢.

(١٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/ مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(١٤) المرجع السابق، المرفق الثاني.

وإذ تشير أيضا إلى الفقرة (أ) من المقرر ٣[١٥] الذي اعتمدته اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الإضافية في دورتها التنظيمية في أيار/ مايو ١٩٩٨، والذي أوصت فيه اللجنة التحضيرية بأن تكلف لجنة التنمية الاجتماعية بمسؤولية العمل بوصفها منتدى لإعداد التقارير الوطنية والاستفادة من تبادل الخبرات المكتسبة ومن ثم تحديد المجالات التي تدعو فيها الحاجة إلى اتخاذ مبادرات أخرى لتنظر اللجنة التحضيرية لمناقشة كيفية إسهام هذه المبادرات في زيادة المساعدة في التنفيذ، في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠،

وقد نظرت في مسألة بدء الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن التقييم الأولي لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وتقرير الأمين العام عن المبادرات الإضافية لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية[١٦]؛

٢ - تدعو الحكومات إلى تقديم مدخلات إضافية، وبخاصة اقتراحات تتعلق بإمكانية تقديم مبادرات إضافية، إلى اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الإضافية، من أجل تيسير عمل اللجنة التحضيرية في دورتها الموضوعية الأولى؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يستكمل التقريرين المذكورين أعلاه قبل عرضهما على اللجنة التحضيرية في دورتها الموضوعية الأولى في أيار/ مايو ١٩٩٩، بحيث يظهران الاقتراحات والمقترحات التي قدمت أثناء مناقشات لجنة التنمية الاجتماعية، إلى جانب أي مدخلات إضافية تقدمت بها الحكومات.

المقرر ١٠٢/٣٧ - الموجز الذي أعده الرئيس عن المناقشة التي أجراها فريق الخبراء بشأن "توفير الخدمات الاجتماعية للجميع"

قررت لجنة التنمية الاجتماعية أن تدرج في التقرير المتعلق بدورتها السابعة والثلاثين الموجز الذي أعده الرئيس عن المناقشة التي أجراها فريق الخبراء بشأن "توفير الخدمات الاجتماعية للجميع".

---

(١٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٤٥ (A/53/45)، الفصل السادس، الفرع باء، المقرر ٣.

(١٦) E/CN.5/1999/4 و E/CN.5/1999/3.

المقرر ١٠٣/٣٧ - موجز منسقة المناقشة التي أجراها الفريق المعني بالشباب

قررت لجنة التنمية الاجتماعية أن تدرج في التقرير المتعلق بدورتها السابعة والثلاثين الموجز الذي أعدته منسقة المناقشة التي أجراها الفريق المعني بالشباب.

المقرر ١٠٤/٣٧ - الوثائق التي جرى النظر فيها في إطار متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

تحيط لجنة التنمية الاجتماعية علما بالوثيقتين التاليتين:

(أ) تقرير الأمين العام في مركز التعاونيات ودورها في ضوء الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة (A/54/57)؛

(ب) التقرير المؤقت للأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي الخاص بالمعوقين (E/CN.5/1999/5).

المقرر ١٠٥/٣٧ - الوثائق التي نظر فيها في إطار المسائل البرنامجية والمسائل الأخرى

تحيط لجنة التنمية الاجتماعية علما بالوثائق التالية:

(أ) تقرير مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية (E/CN.5/1999/9)؛

(ب) مذكرة من الأمين العام بشأن ترشيح أعضاء لمجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية (E/CN.5/1999/10)؛

(ج) مذكرة من الأمانة العامة بشأن برنامج العمل المقترح لشعبة السياسات الاجتماعية والتنمية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (E/CN.5/1999/L.2).

الفصل الثاني

متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

١ - نظرت الجمعية العامة في البند ٣ من جدول أعمالها (متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية): (أ) الموضوعان ذوا الأولوية '١' توفير الخدمات الاجتماعية للجميع؛ '٢' بدء الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة؛ (ب) استعراض خطط وبرامج عمل الأمم المتحدة الهامة ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية، وذلك في جلساتها من ١ إلى ١٣ التي عقدت في الفترة من ٩ إلى ١٢ والفترة من ١٦ إلى ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٩. وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

(أ) تقرير الأمين العام عن مركز التعاونيات ودورها في ضوء الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة (A/54/57)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب حتى العام ٢٠٠٠ وما بعده (A/54/59)؛

(ج) مذكرة من الأمين العام عن المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب (A/54/62)؛

(د) رسالة مؤرخة ١١ شباط/فبراير ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للسنغال لدى الأمم المتحدة (A/54/66 - E/1999/6)؛

(هـ) تقرير الأمين العام عن توفير الخدمات الاجتماعية للجميع (E/CN.5/1999/2).

(و) تقرير الأمين العام عن المبادرات الإضافية لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (E/CN.5/1999/3)؛

(ز) تقرير الأمين العام عن التقييم الأولي لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (E/CN.5/1999/4)؛

(ح) التقرير المؤقت للأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي الخاص بالمعوقين (E/CN.5/1999/5)؛

(ط) مذكرى من الأمين العام يحيل فيها تقرير حلقة العمل بشأن كفالة وصول السكان ناقصي الخدمة إلى الخدمات الاجتماعية (E/CN.5/1999/6)؛

(ي) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها التقرير النهائي لحلقة عمل الخبراء المعنية بالابتكارات في مجالي تقديم الخدمات الاجتماعية وتمويلها (E/CN.5/1999/7)؛

(ك) مذكرة من الأمين العام بشأن السنة الدولية لكبار السن وترتيبات المتابعة (E/CN.5/1999/8)؛

(ل) رسالة مؤرخة ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة، يحيل فيها تقرير اجتماع الخبراء الدولي المعني بتوفير الخدمات الاجتماعية للجميع (E/CN.5/1999/11)؛

(م) رسالة مؤرخة ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبرتغال لدى الأمم المتحدة يحيل فيها خطة عمل براغا للشباب وتقارير الأفرقة العاملة (E/CN.5/1999/12)؛

(ن) رسالة مؤرخة ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لفييت نام لدى الأمم المتحدة (E/CN.5/1999/13)؛

(س) رسالة مؤرخة ٥ شباط/فبراير ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة (E/CN.5/1999/14)؛

(ع) تقرير المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب (WCMRY/1998/28).

٢ - في الجلسة الأولى التي عقدت في ٩ شباط/فبراير، افتتح وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدورة الأولى وأدلى بكلمة أمام اللجنة.

٣ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان استهلالي مدير شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

٤ - وفي الجلسة الأولى أيضا، قدم عرضا خاصا بشأن موضوع "توفير التعليم للجميع" كل من المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة.

٥ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثلو ألمانيا (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي)، وجامايكا، والسودان، وكوبا، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، ومراقبون عن كوت ديفوار، وكوستاريكا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية.

كلمة رئيس اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الإضافية

٦ - في الجلسة ١٣ التي عقدت في ١٩ شباط/فبراير، ألقى بكلمة أمام اللجنة السيد كريستيان ماكييرا، رئيس اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الإضافية.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

٧ - في الجلسة ١٣، التي عقدت في ١٩ شباط/فبراير، قررت اللجنة بناء على اقتراح الرئيس أن تحيط علما بالوثائق التي قدمت في إطار بند جدول الأعمال (انظر الفصل الأول، الفرع دال، المقرر ١٠٤/٣٧).

الموضوع ذو الأولوية - توفير الخدمات الاجتماعية للجميع

٨ - نرظت اللجنة في البند ٣ (أ) '١' من جدول أعمالها في جلساتها من ٣ إلى ٥، وجلستيها ٧ و ١٣، التي عقدت في الفترة من ١٠ إلى ١٢ شباط/فبراير ويوم ١٩ من الشهر نفسه.

٩ - وفي الجلسة الثالثة، المعقودة في ١٠ شباط/فبراير، أدلى ببيانات ممثلو ألمانيا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إستونيا، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، لاتفيا، ليتوانيا، هنغاريا وقبرص وكذلك ايسلندا التي هي عضو في الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة وكذلك في المنطقة الاقتصادية الأوروبية)، وكندا، وجامايكا، وجمهورية كوريا، والصين، وبولندا، اليابان، والسويد، وفنلندا.

١٠ - وفي الجلسة نفسها أدلى ببيان المراقب عن غيانا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين).

١١ - وفي الجلسة الثالثة أيضا أدلى ببيانات ممثلو منظمة الصحة العالمية، والبنك الدولي، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل).

١٢ - وفي الجلسة الرابعة المعقودة في ١٠ شباط/فبراير، أدلى ببيانات ممثلو تركيا، وكوبا، والجزائر، ونيبال، ورومانيا.

١٣ - وفي الجلسة نفسها أدلى ببيان المراقب عن العراق.

١٤ - وفي الجلسة الرابعة أيضا أدلى ببيان الممثل عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ. وأدلى ببيانات المراقبون عن مؤسسة حقوق الأسرة، ومنظمة ماني تيزاي '٧٦'، وهما منظمتان غير حكوميتان لهما مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١٥ - وفي الجلسة الخامسة المعقودة في ١١ شباط/فبراير، أدلى ببيانات ممثلو الفلبين، والاتحاد الروسي، وبيلاروس، والولايات المتحدة الأمريكية، والهند، وإكوادور، وأوغندا، والكاميرون، وإيران (جمهورية - الإسلامية) وكذلك مراقبون عن إندونيسيا، وبنغلاديش، وبنن، والجمهورية التشيكية.

١٦ - وفي الجلسة السابعة المعقودة في ١٢ شباط/فبراير، أدلى ببيانات ممثلان عن هايتي، والأرجنتين، وكذلك مراقبون عن تركمانستان، وكينيا، وغواتيمالا.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

١٧ - وفي الجلسة الثالثة عشرة المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، اعتمدت اللجنة، باقتراح من الرئيس، قرارا يقضي بإحالة الاستنتاجات المتفق عليها بشأن توفير الخدمات الاجتماعية للجميع إلى اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية خلال دورتها الأولى وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٩ (انظر الفصل الأول، الفرع دال، القرار ١/٣٧).

١٨ - وفي الجلسة نفسها، كان معروضا أمام اللجنة مشروع نص معنون "عناصر الاستنتاجات المتفق عليها في اللجنة" (E/CN.5/1999/L.4)، مقدمة من نائبة رئيس اللجنة، السيدة فيث إينيراريتي (جامايكا)، على أساس مشاورات غير رسمية. وأحاطت اللجنة علما بالتعديلات المتفق عليها خلال المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن الاستنتاجات المتفق عليها.

١٩ - وفي الجلسة الثالثة عشرة أيضا، اعتمدت اللجنة الاستنتاجات المتفق عليها، بصيغتها المنقحة شفويا (انظر الفصل الأول، الفرع دال، القرار ١/٣٧، المرفق).

استعـــراض خطـط وبرامج عمل الأمم المتحدة الهامة ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية

٢٠ - نظرت اللجنة في البند ٣ (ب) من جدول أعمالها في جلساتها السادسة والسابعة والحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة المعقودة في ١١ و ١٢ و ١٨ و ١٩ شباط/فبراير.

السنة الدولية لكبار السن، عام ١٩٩٩: نحو مجتمع لجميع الأعمار

٢١ - في الجلسة السادسة المعقودة في ١١ شباط/فبراير، قدمت السيدة جوليا تافيروس دي ألفاريس (الجمهورية الدومينيكية) منسقة أنشطة الفريق الاستشاري للشيخوخة، تقريرا شفويا إلى اللجنة.

٢٢ - وفي الجلسة نفسها، قدم منسق السنة الدولية لكبار السن، شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية، بيانا استهلاليا.

٢٣ - وفي الجلسة السادسة أيضا، قدم موظف الشؤون الاجتماعية من شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية عرضا.

٢٤ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ممثلو ألمانيا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي إستونيا، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، لاتفيا، ليتوانيا، هنغاريا وقبرص وكذلك ايسلندا التي هي عضو في الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة وأيضا في المنطقة الاقتصادية الأوروبية)، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وكرواتيا، واسبانيا، والولايات المتحدة الأمريكية، وجامايكا، والمراقب عن غيانا (باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين).

٢٥ - وفي الجلسة السابعة المعقودة في ١٢ شباط/فبراير، أدلى ببيانات ممثلو بولندا، والفلبين، والصين، ونيبال، والكاميرون.

٢٦ - وفي الجلسة نفسها أدلى ببيانين المراقبان عن المكسيك وإندونيسيا.

٢٧ - وفي الجلسة السابعة أيضا أدلى ببيانين ممثلا برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

٢٨ - وفي الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ١٨ شباط/فبراير، قدم ممثل الجمهورية الدومينيكية، نيابة عن كرواتيا مشروع قرار (E/CN.5/1999/L.5) معنون "السنة الدولية لكبار السن، عام ١٩٩٩: نحو مجتمع لجميع الأعمار"، نصه كما يلي:

"إن لجنة التنمية الاجتماعية،

"إذ تشير إلى الإعلان بشأن الشيخوخة المعتمد بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة للجمعية العالمية للشيخوخة، والذي قررت الجمعية العامة فيه، في جملة أمور، الاحتفال بعام ١٩٩٩ بوصفه السنة الدولية لكبار السن،

"وإذ تشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة ٨٠/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، الذي قررت الجمعية العامة فيه أن تكرس أربع جلسات عامة في دورتها الرابعة والخمسين لمتابعة السنة الدولية، على أن تعقد هذه الجلسات على مستوى عالمي ملائم لتقرير السياسات،

"وإذ ترحب بالمساهمات المقدمة مؤخرا من الحكومات، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص إلى الصندوق الاستئماني للشيخوخة الذي يستمر في الاضطلاع بدور صغير، غير أنه حفاز، في تمكين البلدان النامية من الاستجابة إلى تقدم سكانها في السن،

"وإذ ترحب أيضا بالدعم الذي تقدمه الدول إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة من أجل وضع قاعدة بيانات يمكن الوصول إليها عن طريق شبكة الإنترنت بشأن السياسات والبرامج المتعلقة بالشيخوخة والتي ترمي إلى تسهيل استعراض وتقييم تنفيذ الصكوك الدولية الرئيسية المتعلقة بالشيخوخة،

"وإذ تلاحظ مع الارتياح الجهود التي تبذلها الأمانة العامة للأمم المتحدة من أجل وضع إطار عمل لاستراتيجية ذات منظور بعيد المدى بشأن الشيخوخة، بما في ذلك جدول أعمال للبحوث في القرن الحادي والعشرين، ونهج للسياسة العامة لتحقيق مجتمع لجميع الأعمار،

"١ - تعترف مع التقدير بمذكرة الأمين العام المعنونة "السنة الدولية لكبار السن وترتيبات المتابعة"؛

"٢ - تعترف أيضا مع التقدير بالدور الرائد الذي يقوم به المجتمع غير الحكومي في الاحتفال على نطاق العالم بالسنة الدولية لكبار السن واليوم الدولي لكبار السن؛

"٣ - تحث الدول على تقديم تقاريرها الوطنية عن الاحتفال بالسنة الدولية، ونهج السياسة العامة فيما يتعلق بالشيخوخة، وأفضل الممارسات لتحقيق مجتمع لجميع الأعمار، إلى الجمعية العامة في الجلسات العامة الأربعة المكرسة لمتابعة السنة الدولية في دورتها الرابعة والخمسين؛

"٤ - تطلب إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة أن تدمج، إذا أمكن، التجارب والسياسات وأفضل الممارسات الواردة في تقارير الدول في استراتيجية طويلة الأجل بشأن الشيخوخة، تتضمن استعراضات دورية، لكي تنظر الجمعية العامة فيها في دورتها السادسة والخمسين في عام ٢٠٠١؛

"٥ - تدعو اللجان الإقليمية، كل منها في إطار ولايتها، إلى المشاركة في رصد واستعراض تنفيذ خطة العمل الدولية للشيخوخة في المنطقة التابعة لكل منها، فضلا عن المساهمة في وضع استراتيجية طويلة الأجل بشأن الشيخوخة في المستقبل؛

"٦ - تحث المهتمين من الدول، والوكالات والهيئات التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، ومراكز البحث، والقطاع الخاص على الاستمرار في دعم برنامج الأمم المتحدة للشيخوخة من أجل وضع جدول أعمال طويل الأجل للبحوث الموجهة نحو السياسة العامة، وتسهيل أنشطة الترويج والتنسيق لعام ١٩٩٩ وما بعده؛

"٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يلتمس آراء الدول والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص بشأن استكمال خطة العمل الدولية للشيخوخة، ومدى استصواب وإمكانية عقد استعراض لنتائج الجمعية العالمية للشيخوخة في عام ٢٠٠٢، بما في ذلك الترابط بين الشيخوخة والتنمية؛

"٨ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الثامنة والثلاثين عن تنفيذ هذا القرار".

٢٩ - وفي الجلسة الثالثة عشرة المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، أبلغ ممثل الجمهورية الدومينيكية اللجنة بنتائج المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار، كما أبلغها انضمام الدول التالية في وقت لاحق للقائمة الأصلية لمقدمي مشروع القرار: الأرجنتين، إكوادور، ألمانيا، اندونيسيا، أوغندا، ايرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، السويد،

شيلي، غواتيمالا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، كندا، لكسمبرغ، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هايتي، هولندا، اليابان، اليونان.

٣٠ - وفي الجلسة نفسها اقترح ممثل الجمهورية الدومينيكية تعديلا شفويا على مشروع القرار يستعاض فيه عن عبارة "الصكوك الدولية الرئيسية المتعلقة بالشيخوخة" في نهاية الفقرة الرابعة من الديباجة بعبارة "الوثائق الدولية الرئيسية المتعلقة بالشيخوخة مثل خطة العمل الدولية للشيخوخة ومبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن".

٣١ - وفي الجلسة الثالثة عشرة أيضا اقترح ممثل جمهورية كوريا التنقيحات الشفوية التالية على مشروع القرار:

(أ) إدراج فقرة جديدة في الديباجة تلي الفقرة الثانية يكون نصها كما يلي:

"وإذ يذكر أيضا بمقرر لجنة التنمية الاجتماعية (١٠١/٣٦) الذي اتخذته اللجنة في دورتها السادسة والثلاثين بشأن خيارات الاستعراض والتقييم في المستقبل لتنفيذ خطة العمل الدولية للشيخوخة"؛

(ب) إدراج فقرة جديدة في منطوق القرار تلي الفقرة ٤، نصها كما يلي:

"٥ - تقترح أن تواصل الأمانة العامة للأمم المتحدة استكشاف إمكانية وضع مؤشر للتنمية ذي صلة بالشيخوخة يدرج في تقرير التنمية البشرية".

ويعاد ترقيم الفقرات التالية بناء على ذلك.

٣٢ - وفي الجلسة نفسها اعتمدت اللجنة مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويا (انظر الفصل الأول، الفرع دال، القرار ٢/٣٧).

السياسات والبرامج المتصلة بالشباب

٣٣ - في الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ١٨ شباط/فبراير، قدم ممثل البرتغال، نيابة عن أندورا، أوغندا، تركيا، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، السنغال، سوازيلند، كرواتيا، كوبا مشروع قرار (E/CN.5/1999/L.6) معنون "السياسات والبرامج المتصلة بالشباب"، نصه كما يلي:

"إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

"يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

'إن الجمعية العامة،

'إذ تشير إلى قرارها ٨١/٥٠ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، الذي اعتمدت بموجبه برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها، الوارد في مرفق ذلك القرار، باعتباره جزءا لا يتجزأ من القرار نفسه،

'وإذ تلاحظ بوجه خاص أن المؤتمرات الإقليمية والأقاليمية الجارية للوزراء المسؤولين عن شؤون الشباب في أفريقيا وآسيا وأوروبا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وغرب آسيا قد دعيت في الفقرة ١٢٣ من برنامج العمل إلى تكثيف التعاون فيما بين كل منها وإلى النظر في عقد اجتماعات منتظمة على الصعيد الدولي برعاية الأمم المتحدة لتكون منتدى فعالا لإجراء حوار عالمي مُركَّز على القضايا المتصلة بالشباب،

'وإذ تلاحظ أن هيئات منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها المتصلة بالشباب قد دعيت في الفقرة ١٢٤ من برنامج العمل إلى التعاون مع المؤتمرات المذكورة أعلاه،

'وإذ تشير إلى أن منتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب قد دعي في الفقرة ١٢٥ من برنامج العمل إلى الإسهام في تنفيذ برنامج العمل بتحديد وتشجيع المبادرات المشتركة التي تخدم أهداف برنامج العمل بحيث تعبِّر عن شواغل الشباب بصورة أفضل،

'وإذ تشير أيضا إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٥/١٩٩٧ المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٧ وقرار الجمعية العامة ٨٣/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ اللذين رحب فيهما المجلس والجمعية بدعوة حكومة البرتغال لاستضافة المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب، وهو المؤتمر الذي عقد في لشبونة في الفترة من ٨ إلى ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٨،

'وإذ ترحب بالمؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب الذي استضافته حكومة البرتغال بالتعاون مع الأمم المتحدة، فضلا عن دعم حكومة البرتغال لعقد الدورة الثالثة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب المعقود في براغا، بالبرتغال، في الفترة من ٢ إلى ٧ آب/أغسطس ١٩٩٨،

'١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها وإعلان لشبونة بشأن سياسات وبرامج الشباب، الذي اعتمده المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب وخطة عمل براغا للشباب، التي اعتمدتها الدورة الثالثة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب؛

'٢ - تطلب إلى جميع الدول، وجميع هيئات الأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة، واللجان الإقليمية، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية، ولا سيما منظمات الشباب، بذل قصارى الجهود لأجل تنفيذ برنامج العمل والنظر، في إطاره، في السبل والوسائل المناسبة لمتابعة إعلان لشبونة ومراعاة تقارير الدورتين الثانية والثالثة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب المعقودتين، على التوالي، في عام ١٩٩٦ بفيينا، وفي عام ١٩٩٨ ببراغا، وفقا لخبراتها وحالاتها وأولوياتها؛

'٣ - تدعو جميع ما يتصل بالموضوع من برامج الأمم المتحدة وصناديقها ووكالاتها المتخصصة والهيئات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الحكومية الدولية الأخرى والمؤسسات المالية الإقليمية، إلى تقديم مزيد من الدعم للسياسات والبرامج الشبابية الوطنية ضمن برامجها القطرية كطريقة لمتابعة المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب ومنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب؛

'٤ - ترحب بالاقتراحات التي قدمها الأمين العام لتعزيز 'وحدة الشباب' بالأمانة العامة وتطلب اتخاذ إجراء مماثل لأجل تعزيز وحدات السياسات الشبابية ومراكز التنسيق المناظرة في منظومة الأمم المتحدة بأكملها ولأجل إشراك الشباب مباشرة في تخطيط مثل هذه الأنشطة وتنفيذها وتقييمها؛

'٥ - تشجع اللجان الإقليمية على متابعة المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب والدورة الثالثة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب

في المناطق الخاصة بكل منها، بالتنسيق مع الاجتماعات الإقليمية للوزراء المسؤولين عن الشباب والمنظمات الشبابية الإقليمية غير الحكومية، وعلى تقديم خدمات المشورة لدعم السياسات والبرامج الشبابية الوطنية في كل منطقة؛

'٦ - تقر توصية المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب الداعية إلى إعلان يوم ١٢ آب/ أغسطس باعتباره يوم الشباب الدولي وتوصي بتنظيم أنشطة إعلامية على جميع الأصعدة لدعم ذلك اليوم كطريقة لتشجيع زيادة الوعي، ولا سيما في صفوف الشباب، ببرنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها؛

'٧ - تدعو الأمين العام إلى الاشتراك بصورة نشطة في المتابعة الفعالة للمؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب، واضعا في اعتباره قرار الجمعية العامة ٨٣/٥٢ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٥/١٩٩٧، وضمن إطار برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها؛

'٨ - تدعو الدول إلى أن تنظر في استضافة المؤتمر العالمي الثاني للوزراء المسؤولين عن الشباب، وأن تتخذ، بالتالي، الإجراءات اللازمة في إطار الهيئات المسؤولة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة لأجل القيام بذلك؛

'٩ - تطلب إلى جميع الدول، وجميع هيئات الأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة، واللجان الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تتبادل، عند إعداد السبل والوسائل الكفيلة بذلك، المعلومات والدراية الفنية بشأن القضايا المتصلة بالشباب'."

٣٤ - وفي الجلسة الثالثة عشرة المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، أبلغ المراقب عن البرتغال اللجنة بنتائج المشاورات غير الرسمية التي تم إجراؤها بشأن مشروع القرار وبالتعديلات المدخلة على مشروع القرار التي اتفق بشأنها خلال تلك المشاورات غير الرسمية، وأبلغ اللجنة أن الأرجنتين، اسبانيا، إكوادور، ايرلندا، إيطاليا، تايلند، رومانيا، شيلي، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا انضمت لاحقا لتقديم مشروع القرار.

٣٥ - وفي الجلسة نفسها أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان.

٣٦ - وفي الجلسة الثالثة عشرة أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بصيغته المعدلة شفويا (انظر الفصل الأول، الفرع ألف، مشروع القرار).

الموضوع ذو الأولوية: بدء الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة

٣٧ - نظرت اللجنة في البند ٣ (أ) '٢' من جدول أعمالها في جلساتها من الثامنة حتى الحادية عشرة وفي جلستها الثالثة عشرة التي عقدت في الفترة من ١٦ وحتى ١٩ شباط/فبراير.

٣٨ - وفي الجلسة الثامنة المعقودة في ١٦ شباط/فبراير، أدلى ببيانات ممثلو كل من ألمانيا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي واستونيا وبلغاريا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وقبرص، ولاتفيا، وليتوانيا، وهنغاريا) وباكستان، وبولندا، وبيلاروس، وسوازيلند، واليابان فضلا عن مراقبين عن النرويج وبنغلاديش.

٣٩ - وفي الجلسة نفسها، أدلى كذلك ببيانات ممثل البنك الدولي، والمدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان وممثل برنامج الأمم المتحدة المشترك المشمول برعاية متعددة والمعني بفيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

٤٠ - وفي الجلسة الثامنة أيضا، أدلى ببيانات مراقبون عن الحركة الكاثوليكية الدولية للشؤون الفكرية والثقافية (باكس رومانا) والاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة ومركز فيبرايو للأبحاث والتوثيق ٧٤، وهي منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٤١ - وفي الجلسة التاسعة، المعقودة في ١٦ شباط/فبراير، أدلى ببيانات ممثلو البرازيل، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والصين، وفرنسا، وكرواتيا، وكوبا.

٤٢ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانين ممثلا منظمة العمل الدولية والاتحاد البرلماني الدولي، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري عام لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٤٣ - وفي الجلسة التاسعة، أدلى أيضا ببيانات مراقبون عن الرابطة العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٤٤ - وفي الجلسة العاشرة، المعقودة في ١٧ شباط/فبراير، أدلى ببيانات ممثلو تركيا، وجمهورية كوريا، والفلبين، وفنزويلا، ونيبال، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية فضلا عن مراقبي سويسرا وغيانا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين) وكولومبيا.

٤٥ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات مراقبون عن الجمعية الدولية للدراسات المتعلقة بالاضطرابات النفسية، ورابطة النساء الحقيقيات في كندا، ولجنة الكنائس للشؤون الدولية التابعة لمجلس الكنائس العالمي، وهي منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٤٦ - وفي الجلسة الحادية عشرة، المعقودة في ١٨ شباط/فبراير، أدلى ممثل بيرو ببيان.

٤٧ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ببيان.

٤٨ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ايضا مراقب الاتحاد الدولي لمراكز تنمية المستوطنات والأحياء، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري عام لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

٤٩ - في الجلسة الثالثة عشرة، المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، عرض على اللجنة مشروع نص (E/CN.5/1999/L.8) بعنوان "بدء الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة" قدمه مكتب اللجنة، وهو كما يلي:

"إن لجنة التنمية الاجتماعية،

"إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٠٢/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، الذي قررت فيه أن تضطلع لجنة التنمية الاجتماعية بوصفها لجنة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أنيطت بها المسؤولية الأساسية عن متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، واستعراض تنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل المؤتمر العالمي للتنمية الاجتماعية، بالعمل في الفترة ١٩٩٩-٢٠٠٠ من أجل التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة في العام ٢٠٠٠ من أجل إجراء استعراض شامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة، وفقا لبرنامج عملها المحدد في قرار المجلس ٧/١٩٩٦،

"وإذ تشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة ٢٥/٥٢ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، الذي أكدت فيه الجمعية العامة من جديد أن اللجنة التحضيرية ستبدأ أنشطتها الموضوعية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الإضافية في عام ١٩٩٩ على أساس المدخلات المقدمة من لجنة التنمية الاجتماعية،

"وإذ تـــدرك أن اللجنة التحضيرية اعتمـــدت، في دورتها التنظيمية في أيار/ مايو ١٩٩٨ المقرر ٢، الذي أكدت فيه اللجنة أن مهمتها تتلخص، وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، في استعراض وتقييم تنفيذ نتائج مؤتمر القمة على أساس المدخلات المقدمة من اللجنة، واقتراح الإجراءات والمبادرات العملية اللازمة لزيادة تنفيذ التزامات كوبنهاغن،

"وإذ تشير بوجه خاص إلى المقرر ٣ الذي اعتمدته اللجنة التحضيرية في دورتها التنظيمية في أيار/ مايو ١٩٩٨، الذي أوصت فيه اللجنة بأن تكلف اللجنة بمسؤولية العمل بوصفها منتدى لإعداد التقارير الوطنية والاستفادة من تبادل الخبرات المكتسبة ومن ثم تحديد المجالات التي تدعو فيها الحاجة إلى اتخاذ مبادرات أخرى لتنظر اللجنة التحضيرية لمناقشة كيفية إسهام هذه المبادرات في زيادة المساعدة في التنفيذ، في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠،

"وقد نظرت في مسألة بدء استعراض شامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية،

"١ - ترحب بتقرير الأمين العام عن التقييم الأولي لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وتقرير الأمين العام عن المبادرات الإضافية لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية؛

"٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، عند الاقتضاء، باستكمال هذين التقريرين قبل عرضهما على اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الإضافية، في دورتها الموضوعية الأولى في أيار/ مايو ١٩٩٩، آخذا في اعتباره الاقتراحات والمقترحات التي قدمت أثناء مناقشات اللجنة، على النحو المبيَّن في مرفق هذا القرار؛

"٣ - تقرر إحالة مرفق هذا القرار إلى اللجنة التحضيرية في دورتها الموضوعية الأولى.

"المرفق

"موجز الآراء والمقترحات التي تم الإعراب عنها بشأن
بدء الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي
للتنمية الاجتماعية

"أثيرت المسائل التالية أثناء مناقشة اللجنة لإمكانية قيام اللجنة التحضيرية، عند الاقتضاء، بالنظر فيها في دورتها الموضوعية الأولى في أيار/ مايو ١٩٩٩. ولم تكن هذه المسائل موضوع مفاوضات فيما بين الوفود أثناء دورة اللجنة، كما أن ترتيبها في القائمة لا يبيِّن أي أولوية للمسائل المثارة.

"تعليقات عامة

"١ - ينبغي أن تهدف الدورة الاستثنائية إلى التوصل إلى نتائج ملموسة وذات منحى عملي ومركَّز.

"٢ - ينبغي أن تشجع الدورة الاستثنائية على إعادة التفكير في الأبعاد الاجتماعية للتنمية الاقتصادية.

"٣ - ينبغي أن يكون هناك تنسيق بين الدورة الاستثنائية والاستعراضات المنبثقة عن مؤتمرات الأمم المتحدة الأخرى، ولا سيما مؤتمر الأمم المتحدة للسكان والتنمية والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة.

"٤ - تم التشديد على أهمية الحوار المفتوح والمستمر بين أصحاب المصالح. وستكون هناك ضرورة لعقد حوار دولي بشأن قضايا من قبيل العولمة وتذبذب الأسواق المالية الدولية وتمويل التنمية وأثرها على التنمية الاجتماعية.

"٥ - من الضروري إقامة شراكة وتضامن على جميع الأصعدة وفيما بين الدول لتحقيق الأهداف التي حددها مؤتمر القمة.

"٦ - تم التأكيد من جديد على أهمية التنمية التي تركِّز على الإنسان؛ وتقوم أسس التنمية الاجتماعية على تمكين الأفراد والمجتمعات المحلية.

"٧ - أصبحت الحكومات والمؤسسات الدولية تدرك بشكل متزايد الحاجة إلى نهج جديد للتنمية، والترابط المتعاظم بين المجالين الاقتصادي والاجتماعي، والحاجة إلى تكامل السياسات والأهداف الاجتماعية والاقتصادية.

"٨ - تعد الإرادة والالتزام السياسيان شرطين مسبقين لضمان فعالية تنفيذ الأهداف المتفق عليها في كوبنهاغن.

"٩ - ينبغي أن يكون استعراض تنفيذ التزامات مؤتمر القمة شاملا ويتم الاضطلاع به على جميع الأصعدة - دون الوطني والوطني والإقليمي والأقاليمي والدولي.

"١٠ - تم التسليم بالترابط بين جميع الالتزامات وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية.

"١١ - وردت إشارة إلى ضرورة مساعدة البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

"أولا - <u>التقييم الأولي لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية</u>

"١٢ - ازداد الوعي العالمي بالقضايا الاجتماعية وأصبحت هذه القضايا جزءا هاما من البرامج السياسية الوطنية والإقليمية والدولية. ومنذ مؤتمر القمة، قام عدد من البلدان بإعادة تقييم أولوياتها، مع مراعاة الشواغل الاجتماعية بوصفها جزءا لا يتجزأ من التنمية الاجتماعية الاقتصادية، كما أصبحت التنمية التي تركّز على الإنسان والناس هدفا مسلّما به من أهداف المجتمع الدولي.

"١٣ - غير أن التقدم الذي أحرز في تحقيق الأهداف التي حددتها كوبنهاغن لم يكن متساويا. فقد حدثت تطورات في بعض مجالات الاهتمام الاجتماعي إلى جانب حالات قصور وتدهور في مجالات أخرى. وعلى الصعيد الوطني، تباطأ التحسن في الأحوال الاجتماعية بسبب القيود المفروضة على الموارد أو عدم القدرة على تنفيذ التغيير الإيجابي، وتضررت بلدان عديدة من الكوارث الطبيعية وغير ذلك من الكوارث غير المنظورة.

"١٤ - وحالت الصعوبات الاقتصادية المتعاظمة في كثير من أنحاء العالم دون الوفاء بالتزامات كوبنهاغن بأكملها. كما أن العواقب المؤسفة للتدهور الذي حدث في البيئة الاقتصادية، ولا سيما فيما يتعلق بالأزمة المالية العالمية، أحدث، في بعض الحالات، تحولا عكسيا في اتجاه المكاسب الاجتماعية، في حين حدثت زيادة في المعاناة والحرمان الذي يتعرض له الإنسان.

وقد حدث أثر المحنة الاقتصادية على جميع مستويات المجتمع، غير أن القطاعات الأكثر فقرا هي التي تتحمل العبء غير المتكافئ.

"١٥ - وتؤثر عولمة الاقتصاد العالمي وتكامله في الوقت الراهن تأثيرا واضحا على التنمية الاجتماعية. وهناك قلق من أن تظل بعض البلدان مهمشة بسبب السوق العالمية وقد يتضرر ما تحرزه من تقدم نحو تحقيق طموحاتها الاجتماعية.

"١٦ - وعند رصد تنفيذ الأهداف والغايات التي حددها مؤتمر القمة، ينبغي النظر في إمكانية تحديد مؤشرات اجتماعية مشتركة.

"١٧ - وعند الاستجابة للمبادئ التوجيهية لإعداد التقارير الوطنية، يتعين على الحكومات أن تحدد التقدم الذي يتم إحرازه والعوائق التي ووجهت والتدابير العملية التي اتخذت.

"ثانيا - المبادرات الإضافية لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

"الالتزام ١: تهيئة بيئة مؤاتية لتحقيق التنمية الاجتماعية

"• أهمية إقامة نظام حكم فعال وتشاركي، من خلال أمور من بينها إجراء انتخابات حرة ومنتظمة وإقامة مؤسسات اقتصادية واجتماعية ديمقراطية وطنية ودولية. دور اللامركزية؛

"• الأثر الاجتماعي للعولمة، وآثارها البناءة والمدمرة والوسائل اللازمة لتعزيز الآثار الأولى والحد من الآثار الأخيرة؛

"• الآثار الاجتماعية الاقتصادية لتذبذب الأسواق المالية الدولية. النظر في الأهداف والمبادئ والسياسات الممكنة التي يمكن أن تتسم بأهمية أساسية بوصفها مدخلات في عمليات الجمعية العامة بشأن تمويل التنمية. الوسائل اللازمة لبناء القدرة الوطنية والدولية لتحمّل الصدمات المالية؛

"• السوق والمجتمع والحكومة: أشكال التكامل والمنازعات، العلاقات المتبادلة وأشكال الترابط؛

"• المسؤوليات الاجتماعية للأعمال التجارية تشكل، في عالم يكتسب فيه القطاع الخاص قوة متعاظمة، عاملا حاسما في التنمية الاجتماعية. ويمكن أن يكون إعداد مدونة لقواعد السلوك أحد النهج اللازمة لتوضيح ذلك؛

"• تم التشديد على ضرورة الحد من الفساد من أجل زيادة الكفاءة والإنصاف والنزاهة التي تـُدار بها السياسات العامة؛

"• كان من بين المواضيع الأولى التي اقترح إدخالها في جدول أعمال الدورة الاستثنائية توحيد مؤشرات التنمية الاجتماعية؛

"• يمكن أيضا النظر في مسألة المعايير الدنيا للسياسة الاجتماعية؛

"• تم الإعراب عن الالتزام الدولي بالقضاء على الفقر لا في إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية السليمة فحسب بل أيضا في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وإعلان الحق في التنمية. ولم يتم حتى الآن التصديق على العهد على نطاق العالم، وذلك هدف هام ويمكن النظر في الوسائل اللازمة لتعزيز التنفيذ؛

"• أهمية التجارة اعادلة والاستثمار ووسائل تشجيع ذلك.

"الالتزام ٢: القضاء على الفقر

"• تعزيز الالتزام بأهداف القضاء على الفقر واستخدامها بوصفها أساسا لتشجيع اعتماد أو استعراض الاستراتيجيات الوطنية للقضاء على الفقر؛

"• إمكانية تحديد هدف عالمي محدد الزمن للقضاء على الفقر مثل خفض معدل الفقر إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥؛

"• إمكانية وضع استراتيجية عالمية للقضاء على الفقر واسعة النطاق ومتعددة الأبعاد؛

"• ضرورة الاهتمام بسوق التغذية الحاد ومياه الشرب غير المأمونة وغير ذلك من السياسات المتعلقة بالمرافق الصحية؛

"• زيادة الدعم المقدم إلى مشاريع الائتمانات الصغيرة، وذلك أمر هام في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء؛

"• يشكل انتشار نظم للحماية الاجتماعية أو تعزيزها أو تحسينها، إن وجدت، جزءا لا يتجزأ من التماسك الاجتماعي. وتشمل شبكات الأمان الاجتماعي هذه برامج المحافظة على الدخل بالنسبة للفئات المحرومة كالعاطلين؛

"• تحسين نوعية إدارة النظم الوطنية للحماية الاجتماعية؛

"• تعزيز السياسات السكانية.

"الالتزام ٣: العمالة

"• تعزيز الالتزام بتحقيق الهدف العام المتمثل في العمالة الكاملة، والمنتجة، والعمل مقابل الحصول على أجر ملائم وكاف، والعمل الذي يتم اختياره بحرية، بوصف كل ذلك أساسا ضروريا لتحقيق التنمية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية؛

"• إعادة تركيز سياسات الاقتصاد الكلي بحيث تصبح الأهداف والأولويات الاجتماعية محورية وتشكل توازنا دقيقا مع الأولويات الاقتصادية؛

"• اعتماد استراتيجيات وطنية لتنمية العمالة بما في ذلك:

"• تحسين إمكانية حصول المشاريع التجارية الصغيرة والمتوسطة الحجم على الائتمانات بفوائد معقولة؛

"• تحسين الهياكل الأساسية، وأهمية الأشغال العامة المحلية في إيجاد فرص عمل؛

"• المساواة في الحصول على المدخلات الإنتاجية مثل الأرض والمواقع التي تقام عليها المشاريع؛

"• زيادة إمكانية الحصول على المعلومات والخدمات الاستشارية؛

"• أثر التكنولوجيات الجديدة على الديناميات الاجتماعية لتحسين الإنتاجية، وزيادة القدرة على المنافسة، وأهمية التعليم مدى الحياة والتعليم المستمر، والتدريب، وكلها مواضيع حاسمة معروضة للمناقشة. وينبغي دراسة ومناقشة العواقب الاقتصادية والاجتماعية وإمكانيات التنمية التكنولوجية السريعة؛

"• أهمية الاعتماد العام لمعايير العمالة الأساسية التي وافق عليها مؤتمر القمة الاجتماعية وأعاد تأكيدها المؤتمر الدولي للعمل؛

"• التنمية الريفية بوصفها أكثر الضروريات الاستراتيجية أهمية لتنمية العمل المدر للدخل في كثير من البلدان النامية؛

"• القطاع غير الرسمي بوصفه مجالات تتاح فيه فرص لأعمال تدر الدخل وتكون ذات إنتاجية منخفضة؛

"• تحسين الخدمات الإنسانية مثل التعليم، والصحة، والرفاهية، وخدمات المعلومات، وذلك لأنها ليست مجرد أمور أساسية لرفاهية الإنسان وللتنمية بل لأنها ذات فوائد ثانوية كبيرة بوصفها أيضا مصدرا رئيسيا لنمو العمالة؛

"• يمكن أن يكون العمل غير المتفرغ والطوعي هاما بصفة خاصة في توفير الخدمات إلى المجموعات ذات الاحتياجات الخاصة؛

"• سياسات سوق العمالة النشطة مثل إيجاد فرص العمل، وإعادة التدريب، وإعادة نشر المساعدة، بما في ذلك تعزيز خدمات العمالة؛

"• حق المعوقين وغيرهم من المجموعات الضعيفة مثل السكان الأصليين والمهاجرين والأقليات من الإثنيات في العمل، وإنشاء برامج لتشجيع إدماجهم في القوى العاملة؛

"• عمل الشباب يسبب ضررا مدى الحياة ولذلك فإنه يستحق عناية خاصة؛

"• قضايا العمالة هامة أيضا بالنسبة لمن هم كبار في السن. ومن بين القضايا التي تمت بصلة إلى الموضوع سن التقاعد، والعمل المتفرغ لكبار السن، وقيام كبار السن بتنظيم المشاريع، والضمان الاجتماعي، والترتيبات المتعلقة بالمعاشات التقاعدية.

"الالتزام ٤: التكامل الاجتماعي

"• سيادة القانون شرط أساسي للمجتمعات الآمنة؛

"• تشكل الأسرة الوحدة الأساسية في المجتمع، وتؤدي دورا حاسما في دمج الأطفال في المجتمع وبناء المجتمعات. وينبغي مناقشة وسائل دعم وتعزيز الأسر في دورها الحيوي. وقد تم تقديم اقتراح لوضع صك قانوني دولي بشأن حقوق الأسرة؛

- "يتسم برنامج عمل يهدف إلى القضاء على جميع أنواع التهميش بأهمية في تعزيز التكامل الاجتماعي. وإن دعم الأقليات جانب ضروري في بناء مجتمعات متكاملة ومتعددة الثقافات. ومثال هام على ذلك الظروف والاحتياجات الاجتماعية للمجموعات المهاجرة؛

- "هناك مسألة هامة تتمثل في إيجاد الطرق الفعالة للتعامل مع النزاعات الوطنية وتعزيز السياسات الرامية إلى إنعاش البلد في فترة ما بعد النزاع، وذلك عن طريق المصالحة وإعادة الاندماج الاجتماعي؛

- "للمجتمع المدني دور حاسم في المجتمعات القائمة على المشاركة؛

- "الحصول على المعلومات حق أساسي وينبغي تعزيز فرص الحصول على المعلومات حيثما كانت هناك صعوبات؛

- "هناك شرط أساسي لإيجاد ديمقراطيات فعالة ويتمثل ذلك في وجود وسائط إعلام حرة ومنفتحة وتتسم بالاحتراف وتقوم على تنوع الملكية والمراقبة؛

- "تستطيع الدورة الاستثنائية معالجة التكاليف الاجتماعية للجرائم العالمية.

"الالتزام ٥: المساواة والإنصاف بين المرأة والرجل

- "ينبغي جعل منظور المرأة مسألة عامة تعالَج في جميع جوانب الدورة الاستثنائية؛

- "المسائل الخاصة المتعلقة بالفقر بين النساء؛

- "أهمية تقاسم المسؤوليات بين المرأة والرجل في كل من حياة الأسرة والشؤون العامة؛

- "فتح باب التعليم أمام الفتيات جزء مرتبط ارتباطا وثيقا بتنفيذ الالتزام ٦ ولكن فوائده متشعبة لدرجة أنه ينبغي تأكيده هنا أيضا؛

- "تعزيز الالتزام بالنهوض بالمرأة؛

- "معالجة موضوع العنف الموجه ضد المرأة.

"الالتزام ٦: الوصول الشامل وعلى قدم المساواة للتعليم الجيد والخدمات الصحية الجيدة

- "ينبغي زيادة تعجيل تحقيق الهدف المتمثل في فتح باب التعليم أمام الجميع من خلال التعليم الابتدائي العام في جميع البلدان قبل عام ٢٠١٥. ويمكن تحقيق ذلك من خلال إعداد استراتيجية والموافقة عليها لتقديم الخدمات اللازمة لتحسين النوعية من خلال تخصيص الموارد المالية والبشرية الضرورية؛

- "عدم كفاية الرعاية الصحية في كثير من البلدان أمر وضح، كما أن هناك تدهورا في توفير الرعاية الصحية في كثير من البلدان خلال العقدين الماضيين. وتستطيع الدورة الاستثنائية النظر في استراتيجية جديدة لتحقيق الهدف المتمثل في فتح باب الرعاية الصحية الأساسية للجميع؛

- "توفر المبادرة ٢٠/٢٠ طريقة فعالة من الناحية السياسية لإيجاد دوافع واستهداف تحسين تخصيص الاعتمادات وتمويل الخدمات الاجتماعية. وتستطيع الدورة الاستثنائية معالجة موضوع توضيح التدابير والتأثيرات والفعالية؛

- "تحسين فعالية وكفاية تجديدات الخدمات الاجتماعية أمر حيوي لكفالة استخدام الأموال النادرة استخداما جيدا.

"الالتزام ٧: الإسراع بخطى التنمية في أفريقيا وأقل البلدان نموا

- "إحدى المبادرات الأخرى المقترحة تتمثل في مبادرة محددة حول أفريقيا وأقل البلدان نموا؛

- "تجميع إنتاج السلع الأساسية والصادرات من خلال إنشاء مرفق للتنوع يهدف إلى تمويل تنويع المشاريع والبرامج؛

- "تحسين الترتيبات المؤسسية لزيادة إمكانية الحصول على الائتمانات، وإيجاد أساس لخفض أسعار الفوائد الإقليمية العالية؛

- "هناك أولوية عالية لا بالنسبة لأفريقيا فحسب بل للعالم وتتمثل في إيجاد اتفاق حول استراتيجية دولية للحد إلى أقصى حد من انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، بما في ذلك وضع معالم لقياس مراحل التقدم؛

"الالتزام ٨: كفالة اشتمال برامج التكيف الهيكلي على أهداف تتعلق بالتنمية الاجتماعية

- "يجب إعادة استعراض برامج التكيف الهيكلي للتأكد من أن أهداف وسياسات التنمية الاجتماعية مدرجة في جميع مراحل استراتيجية الاقتصاد الكلي، بما في ذلك الرد الأولي على الأزمات المالية. ويجب أن يكون التكيف الهيكلي يشكل جانبا من التنمية التي تركز على الإنسان؛

- "يمكن دراسة وسائل زيادة شفافية ومحاسبة مؤسسات بريتون وودز والمنظمة العالمية للتجارة.

"الالتزام ٩: زيادة الموارد المخصصة للتنمية الاجتماعية

- "من أجل وضع سياسات اجتماعية ملائمة وفعالة ينبغي أن تتوفر موارد كافية لتسديد تكاليف الخدمات التي يقدمها القطاع العام؛

- "في عالم يتجه نحو العولمة، يجب إعادة النظر في تفاعل الضرائب بين البلدان لتقليل المنافسات الضريبية بين البلدان إلى أدنى حد؛

- "زيادة الاندماج الاقتصادي يزيد احتمالات الابتكار في جمع الإيرادات الوطنية؛

- "إحدى الطرق المتاحة لزيادة الموارد المستخدمة للسياسات الاجتماعية تتمثل في إعادة ترتيب الأولويات في الميزانية وذلك مثلا عن طريق تخفيض النفقات العسكرية من أجل تحويل الأموال إلى الخدمات الإنسانية ذات الأولوية الأعلى. والحد من التجارة في الأسلحة عنصر مفيد في هذا الصدد؛

- "تحتاج كثير من البلدان إلى موارد خارجية متزايدة للعمل بصورة فعالة أكبر على الحد من الفقر، وهكذا فإن وقف تدهور المساعدة الإنمائية الرسمية وزيادتها أمر حيوي؛

- "المبادرات الجديدة أساسية لإنهاء القيود التي تشل الديون الدولية للبلدان المثقلة بالديون.

"الالتزام ١٠: التنفيذ والإصلاح المؤسسي

- "تقييم الأثر الاجتماعي أسلوب مفيد لتقييم السياسة الوطنية ومبادرات البرامج والمشاريع الرئيسية. ويمكن توسيع ذلك ليشمل المراجعة الاجتماعية الدولية للحسابات؛

"• نتيجة للاندماج الدولي المتزايد، فإن تعزيز الترتيبات المؤسسية الدولية من أجل وضع استراتيجية اجتماعية واقتصادية وتنمية السياسات أمر هام. ويشمل ذلك تعزيز نظام المجلس الاقتصادي والاجتماعي. ويمكن معالجة أقنية الحوار مع القطاعين المالي والصناعي ومع النقابات ومع المنظمات الاستهلاكية وغيرها من المنظمات المدنية؛

"• ينبغي اتخاذ تدابير للتأكد من أن أهداف مؤتمر القمة الاجتماعية ونهجها السياسية تنعكس بصورة فعالة في الولايات والبرامج والترتيبات التنسيقية للأمم المتحدة، وصناديقها وبرامجها، ووكالاتها المتخصصة، ومؤسسات بريتون وودز؛

"• ينبغي النظر في إصلاح النظام المالي الدولي، بما في ذلك سياسات صندوق النقد الدولي؛

"• ينبغي النظر في وسائل تحسين التعاون والتضافر بين المنظمات الدولية".

٥٠ - وفي الجلسة ذاتها، كان معروضا على اللجنة كذلك التصويت التالي لمشروع النص (E/CN.5/1999/L.8/Corr.1):

"١ - يستعاض عن جزء الديباجة بما يلي:

"إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٠٢/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، الذي قررت فيه الجمعية أن تضطلع لجنة التنمية الاجتماعية، بوصفها اللجنة الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المنوط بها المسؤولية الرئيسية عن متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، واستعراض تنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، بالعمل في الفترة ١٩٩٩-٢٠٠٠ للتحضير لدورة الجمعية العامة الاستثنائية في عام ٢٠٠٠ من أجل إجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة، وفقا لبرنامج عملها المحدد في قرار المجلس ٧/١٩٩٦،

"وإذ تشير أيضا إلى المقرر ٣ الذي اتخذته اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، في دورتها التنظيمية، في أيار/ مايو ١٩٩٨، الذي أوصت فيه اللجنة بأن تكلف لجنة التنمية الاجتماعية بمسؤولية العمل بوصفها منتدى لإعداد التقارير الوطنية، والاستفادة من تبادل الخبرات المكتسبة ومن ثم القيام في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ بتحديد المجالات التي تدعو فيها الحاجة إلى اتخاذ مبادرات أخرى لتنظر فيها اللجنة التحضيرية لمناقشة كيفية إسهام هذه المبادرات في زيادة المساعدة في التنفيذ،

"وقد نظرت في مسألة بدء الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية،

"٢ - يستعاض عن الفقرة ٣ من المنطوق بما يلي:

"٣ - تشجع الحكومات على تقديم مدخلات إضافية للجنة التحضيرية من أجل تسهيل عملها في دورتها الأولى."

٥١ - وفي الجلسة الثالثة عشرة أيضا، أبلغت نائبة رئيس اللجنة، السيدة ماريا لورديس راميرو - لوبيز (الفلبين) اللجنة بنتائج المشاورات غير الرسمية التي عقدت بشأن مشروع القرار. وأبلغت اللجنة بالتعديلات التي اتفق عليها خلال المشاورات غير الرسمية التي عقدت بشأن مشروع القرار.

٥٢ - واعتمدت اللجنة في الجلسة ذاتها، مشروع القرار بصيغته المعدلة شفويا (انظر الفصل الأول، الفرع دال، القرار ٣/٣٧).

أفرقة المناقشة

مناقشة فريق الخبراء بشأن "توفير الخدمات الاجتماعية للجميع"

٥٣ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٩ شباط/فبراير، عقدت اللجنة مناقشة شارك فيها فريق من الخبراء تناولت الموضوع ذا الأولوية "توفير الخدمات الاجتماعية للجميع".

٥٤ - وعمل رئيس اللجنة، السيد أوريليو فرنانديز (اسبانيا) منسقا للمناقشة. وقدم عرضا كل من الدكتور فونمي توغونو - بيكرستيث (نيجيريا) والدكتورة نوال عمار (مصر) والدكتور صديق الرحمن عثماني (بنغلاديش) والسيدة سيلفيا ساوبوريو (كوستاريكا).

٥٥ - وبعد تقديم العروض، تبادل المشتركون في المناقشة وجهات النظر مع اللجنة.

فريق المناقشة بشأن الشباب

٥٦ - وعقدت اللجنة، في جلستها الثانية عشرة المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، مناقشة بشأن الشباب. وعملت نائبة رئيس اللجنة، السيدة جوانا رونيكا (بولندا) منسقا للمناقشة. وقدم عرضا كل من السيدة فيلومينا مارتينز (البرتغال) والسيد بيرسيفال م. موفوكينغ (جنوب افريقيا) والسيد ويليم أينجيل (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية/نيويورك)، والسيدة أنيتا أموريم (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة/نيويورك) والسيد داراكا لاريمور - فال (الاتحاد الدولي للشباب الاشتراكي).

٥٧ - وبعد تقديم العروض، تبادل المشتركون في المناقشة الآراء مع اللجنة.

الإجراءات التي اتخذتها اللجنة

الموجز الذي أعده الرئيس عن المناقشة التي أجراها فريق الخبراء بشأن "توفير الخدمات الاجتماعية للجميع"

٥٨ - قررت اللجنة، في جلستها الثالثة عشرة، المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، وبناء على اقتراح من الرئيس، أن تدرج في تقريرها، "الموجز الذي أعده الرئيس عن المناقشة التي أجراها فريق الخبراء بشأن توفير الخدمات الاجتماعية للجميع" (انظر الفصل الأول، الفرع دال، القرار ١٠٢/٣٧).

الموجز الذي أعدته المنسقة عن حلقة النقاش المتعلقة بالشباب

٥٩ - قررت اللجنة، في جلستها الثالثة عشرة، المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، وبناء على اقتراح من الرئيس، أن تدرج في تقريرها الموجز الذي أعدته منسقة المناقشات التي أجراها الفريق المعني بالشباب (انظر الفصل الأول، الفرع دال، القرار ١٠٣/٣٧).

٦٠ - وفيما يلي الموجز الذي أعده الرئيس عن المناقشات التي أجراها فريق الخبراء بشأن توفير الخدمات الاجتماعية للجميع والموجز الذي أعدته منسقة المناقشات التي أجراها الفريق المعني بالشباب:

الموجز الذي أعده الرئيس عن المناقشات التي أجراها فريق الخبراء بشأن توفير الخدمات الاجتماعية للجميع

أولا - تعاريف "الخدمات الاجتماعية"

١ - يسرد برنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية أشكالا كثيرة مختلفة من الخدمات الاجتماعية. ومن المهم الإدراك بأن جميع الناس في المجتمع قد يلجأون في مرحلة ما من حياتهم إلى الاستفادة من الخدمات الاجتماعية. ويمكن تصنيف الخدمات الاجتماعية في ثلاث فئات عريضة هي:

(أ) الخدمات التي تلبي الاحتياجات الأساسية لجميع السكان، وتشتمل على الرعاية الصحية، والتغذية والأمن الغذائي، والمسكن، والمياه النقية والمرافق الصحية المأمونة، والسلامة الشخصية، والمعلومات، والحماية والإنصاف بموجب القانون؛

(ب) الخدمات التي تلبي الاحتياجات حسب المراحل المختلفة من حياة الفرد، كاحتياجات الرضع والأطفال (بما في ذلك التعليم الأساسي)، واحتياجات المراهقين والشباب (بما في ذلك الخدمات المتصلة بالصحة الإنجابية والأمومة، والأبوة والتدريب المتصل بالمهنة)، والخدمات التي

تلبي احتياجات الذين هم في أكثر سنوات العمر نشاطا في مجال العمل (بما في ذلك خدمات التدريب وإعادة التدريب، والدعم خلال فترات البحث عن العمل وفترات البطالة) واحتياجات كبار السن بمن فيهم المتقاعدون والذين بلغوا المراحل الأخيرة من العمر (وبخاصة خدمات الرعاية للمسنين في مرحلة الشيخوخة الضعيفة)؛

(ج) الخدمات المصممة لمتطلبات فئات سكانية لها احتياجات محددة، ومن هذه الفئات المعوقون، والمهاجرون، واللاجئون، والسكان الأصليون والفئات التي تعاني من التمييز، وضحايا الجريمة أو العنف، والمدمنون والمدمنون السابقون، والسجناء السابقون، والمعوزون وغيرهم.

٢ - ويكمن هدف توفير الخدمات الاجتماعية للجميع في ضمان الارتقاء بمستويات المعيشة ونوعية الحياة لجميع الناس. ولا ينطوي الارتقاء بنوعية الحياة على تحسين الأوضاع الملموسة فحسب كتوفير رعاية صحية أفضل ومياه أنظف ووسائل نقل آمنة أكثر، بل ينطوي أيضا على أوجه غير ملموسة مثل ضمان شعور الناس بالانتماء واندماجهم في مجتمعاتهم، وتلبية احتياجاتهم النفسية والأمنية بطريقة لا تمس بكرامتهم وباحترامهم لذاتهم. وتعمل الخدمات الاجتماعية على خلق بيئة مواتية تبرز أفضل ما لدى جميع الناس وتمكنهم من المشاركة مشاركة كاملة في جميع جوانب الحياة المحيطة بهم. وبالتالي، يعني الارتقاء بنوعية الحياة أن يتمكن الناس من الحصول على مزيد من القوة والقدرة على التحكم بمستقبلهم الخاص.

ثانيا - السياق

٣ - من المهم، مع الاعتراف بالجوانب العامة، الملاحظة أنه يتعين أن يحدث تقديم الخدمات الاجتماعية للجميع ضمن سياقات محددة. فهناك حالات وطنية مختلفة باختلاف الثقافات والتاريخ والتقاليد. وهناك مسألة كيفية تقديم الخدمات، كمسألة التعميم مقابل التخصيص في تقديم الخدمات، وضرورة اتباع نهج متكامل في تقديم الخدمات. وهناك أيضا مسألة من سيقدم الخدمات، وكيف يمكن تعزيز تقديمها عن طريق تحقيق مزيد من الشراكة فيما بين جميع الجهات الاجتماعية الفاعلة.

ألف - الحالات الوطنية المختلفة

٤ - أوصى مؤتمر قمة كوبنهاغن، واضعا في اعتباره التنوع السائد بين مختلف بلدان العالم، بأن يكون تنفيذ برنامج العمل متفقا مع "القوانين والأولويات الإنمائية الوطنية"، مع إيلاء الاحترام الكامل لأوجه التنوع الموجودة في البلد المعني "بالتمشي مع كل حقوق الإنسان وحرياته الأساسية". والأهم من ذلك، أن برنامج العمل أوصى أيضا بأن "يتخذ كل بلد من الإجراءات ما يتفق مع تطور قدراته". وبالتالي، يكمن التحدي الذي يواجهه صانعو السياسات في تحقيق التوازن بين الاحتياجات

الاجتماعية العديدة المتنافسة والملحة وفي تحديد الأولويات في تخطيط الخدمات وتطويرها. ومن المهم، لدى تحديد الأولويات، أخذ جميع الخيارات بعين الاعتبار والنظر كذلك في تكاليف عدم تقديم الخدمات. وتزداد المشكلة تفاقما عندما تتنافس الاحتياجات غير الملباة مع الاحتياجات الجديدة، وفي الفترة التي تبدو فيها الموارد في تناقص.

باء - التعميم كهدف وكوسيلة

٥ - من الضروري، لدى النظر في أفضل الطرق لتوفير الخدمات الاجتماعية للجميع، التمييز بين التعميم كهدف والتعميم كوسيلة. فالتعميم كهدف لا يعني بالضرورة التعميم كوسيلة. إذ قد تحدد الحكومات الهدف على أنه تحقيق وصول كل مواطن إلى الخدمات الاجتماعية الأساسية، ولكن هذا لا يعني بالضرورة أن على الدولة أن توفر الخدمات لكل فرد. والواقع أنه قد يكون ضروريا في بعض الأحيان أن تستهدف الخدمات العامة فئات محددة لضمان الوصول للجميع. وقد يساعد تقديم إعانات مالية للذين يعيشون في فقر على تحقيق وصول الجميع إلى هذه الخدمات.

٦ - وتحاول الحكومات أيضا في سعيها إلى تحقيق وصول الجميع إلى الخدمات الاجتماعية أن تكفل العدالة الاجتماعية تكافؤ الفرص للجميع وتتجنب الإبعاد الاجتماعي في الوقت نفسه. فمن خلال توفير الخدمات التي تلبي الاحتياجات الاجتماعية الأساسية لجميع الناس، يمكن أن تسهم الحكومات بطريقة عملية جدا في تحقيق الحد الأدنى من المساواة الاجتماعية. ومن الضروري في هذا الصدد النظر في مسألة التقسيم الطبقي في توفير الخدمات. ومما يدعو إلى القلق هنا أنه إذا كانت الخدمات العامة مقصورة على الفقراء والمحرومين والضعفاء فمن المرجح عندئذ أن تكون رديئة النوعية. واللجوء إلى الخدمات العامة قد يحمل معه وصمة تثني المحتاجين إلى تلك الخدمات عن الاستفادة منها فعليا. وقد تكون النتيجة التقسيم الطبقي للمجتمع .. أو ازدياد هذا التقسيم .. إذا كانت الخدمات الرامية إلى التغلب على الحرمان إنما تعمل في الواقع على توطيده لرداءة نوعيتها أو قلة استغلالها.

جيم - اتباع نهج متكامل في تحديد الاحتياجات وتوفير الخدمات

٧ - وتجري عمليات تقديم الخدمات، أحيانا كثيرة، على أساس "نموذج طبي". فتحدد الحاجة أو المشكلة، لكن عملية التحديد غالبا ما تكون منعزلة أو مستندة إلى منظور مجزأ. وعلى سبيل المثال، قد تحدد الحاجة إلى التعليم الابتدائي، ويؤدي ذلك إلى بناء المدارس، وتوظيف المدرسين، وتخطيط المناهج التعليمية. ولا يدرك أحد، إلا عندما لا يأتي التلاميذ إلى الصفوف، أن هناك مسائل أخرى تؤثر أيضا في إمكانية استفادة الناس من الخدمات، وقد تكون هذه المسائل ذات طبيعة "غير تعليمية"، مثل الحاجة إلى دفع الرسوم المدرسية، وخوف آباء الفتيات من إرسال بناتهم مسافات بعيدة إلى المدرسة، أو وجود حاجة ملحة إلى أن يكسب الأطفال المال لإعالة أسرهم.

٨ - وتختلف طريقة تحديد الاحتياجات وتوفير الخدمات باختلاف الظروف. ومن المهم اعتماد نهج متكامل في التسليم بأن معظم الاحتياجات معقد ويكمن وراءه العديد من العوامل السببية. ونادرا ما تستجيب الحلول البسيطة على نحو ملائم للحالات المعقدة.

دال - الحاجة إلى الشراكات

٩ - هناك خدمات عديدة لا تقدمها الحكومات وحدها بل مجموعة من الجهات المختلفة الموفرة للخدمات وكثيرا ما تطور دور الحكومة من توفير الخدمات إلى تنظيم ومراقبة الخدمات التي توفرها الجهات الأخرى. ولئن سُلّم عموما بهذا الاتجاه تم التعبير مرارا عن الحاجة إلى تعزيز الشراكة بين الحكومات والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني فإن إنشاء هذه الشراكات لم يتحقق دائما.

ثالثا - التحديات

١٠ - تواجه الحكومات وشركاؤها، في معرض محاولة توفير الخدمات الاجتماعية للجميع، عددا من التحديات التي تنشأ إلى حد ما من الحاجة الضخمة إلى الخدمات في الكثير من البلدان وتغير الظروف في البيئة المواتية الوطنية والدولية. ويواجه بالتالي صانعو السياسات ومقدمو الخدمات حالة تستوجب تلبية الحاجات الحالية وإعداد العدة في الوقت نفسه للاحتياجات المستقبلية.

١١ - وتتعقد مهمة تحديد الحاجة التي ينبغي التركيز عليها في أي مجتمع، بفعل الطبيعة الدينامية للاحتياجات. ومع ذلك، من الممكن تمييز المسائل التي تهم جميع البلدان في سعيها إلى توفير الخدمات الاجتماعية للجميع، دون تعديد الاحتياجات المحددة التي يتعين تناولها. ويدعو برنامج عمل كوبنهاغن إلى توفير خدمات تتسم بالجودة ومراعاة المستفيدين وبالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة. ومن أجل تحقيق هذه الأهداف، ينبغي وضع استراتيجيات تنظيمية وإدارية لتقديم الخدمات. وغالبا ما تحدد هذه الاستراتيجيات كيفية تقديم الخدمات وما إذا كانت تستجيب لاحتياجات الناس.

ألف - تحسين الوصول

١٢ - وتقضي "الحكمة المتعارف عليها" حاليا بجعل الخدمات أقرب منالا إلى الناس، من خلال اللامركزية، وبتوسيع الخيارات في تقديم الخدمات، من خلال زيادة الشراكة. ولئن كان هناك توافق عام في الآراء بأن على الحكومة المركزية أن تسهر على رفاهية الجميع، فهناك اعتراف متزايد أيضا بمزايا اللامركزية والشراكة. فلدى اللامركزية إمكانية توسيع نطاق التغطية بالخدمات الاجتماعية وتحسين الوصول إليها، وبخاصة بين الأفراد والجماعات المعزولة، والتشجيع على تمكين المستفيدين، مما يزيد من احتمال تمتعهم بالقدرة على التأثير في تقديم الخدمات التي تنظم في

مكان أقرب إلى مكان سكنهم. ومع ذلك يمكن لنظام يتسم بمزيد من اللامركزية والمشاركة أن يأتي بتحديات إدارية خطيرة، ويزيد من الحاجة إلى تبادل المعلومات. ويصبح تنسيق الأنشطة أمرا هاما للغاية لتجنب الازدواجية والتبديد، ولضمان عدم إقصاء الأفراد والجماعات.

١ - بالنسبة للأشخاص الذين يعيشون في فقر

١٣ - من المرجح أن يستلزم تحسين إمكانيات حصول الأشخاص الذين يعيشون في فقر على الخدمات تقديم بعض الإعانات التي تستهدفهم خصيصا. وغالبا ما يحدث العكس في عدد كبير من البلدان. فالجزء الأكبر من التمويل العام في مجالي الصحة والتعليم، على سبيل المثال، يوجه نحو دعم أنشطة مكلفة مثل الممارسات الطبية العلاجية المتطورة والتعليم العالي التي تذهب فوائدها بصفة عامة إلى الميسورين. وقد تود البلدان، مع تنامي العولمة، أن تضمن الحفاظ على تلك الخدمات "ذات التكنولوجيا المتطورة" رغبة في تفادي توسع "الهوة التكنولوجية" ولكنها ليست مضطرة إلى تقديم الإعانات لتلك الخدمات ولا سيما بالنسبة للأشخاص القادرين على تحمل تكاليفها. فعلى المستويات العليا لتقديم الخدمات، مثل التعليم العالي، يمكن أن يحصل الفرد على عائدات الاستثمار في شكل دخل إضافي، على سبيل المثال، ويمكن أن يتوقع من الفرد أن يزيد من مساهمته للحصول على هذه الخدمات. إما عن طريق السوق أو بدفع رسوم الاستخدام مقابل توفيرها من جانب الدولة. وينبغي أن يركز التمويل العام على دعم تقديم الخدمات الأساسية للجميع في محاولة لضمان حصول كل فرد على المستوى الأدنى من الخدمات الأساسية.

١٤ - واستهداف فئة معينة غير يسير وإن كان أساسيا. فالمحاولات العديدة لتوجيه الإعانات نحو الأشخاص الذين يعيشون في فقر انتهت بتحويل الفوائد إلى فئات أخرى أقل احتياجا. ومن الاقتراحات المقدمة للتغلب على ذلك استحداث آليات للانتقاء الذاتي ينتقي السكان المستهدفون بموجبها أنفسهم للمطالبة بالاستحقاق بينما تستبعد فئات أخرى نفسها، غالبا، حفاظا على مصلحتها. ومفاد الفكرة أساسا أن تكون شروط الحصول على الخدمات المعانة من الصرامة بحيث يكون شراء الخدمات من مصادر أخرى أيسر أو أسرع بالنسبة للأشخاص أو الفئات الأكثر يسرا. وتوجد أمثلة لنجاح آليات الانتقاء الذاتي في مجال توفير الائتمان وبرامج الغذاء مقابل العمل. ومن الوسائل الأخرى لضمان استهداف فئات معينة على النحو المناسب إحداث آليات مؤسسية لإشراك السكان بصفة عامة في إعداد وتنفيذ برامج تقديم الخدمات.

١٥ - وقد يكون من الضروري، في حالة ندرة الموارد، فرض بعض الرسوم حتى على الأشخاص الذين يعيشون في فقر. وحصول الجميع على الخدمات عن طريق فرض رسوم بسيطة أفضل من عدم تقديم أي خدمات على الإطلاق بسبب قلة الموارد. ويتطلب فرض رسوم الاستخدام رصدا دقيقا لكفالة عدم استبعاد أفراد معينين أو فئات معينة بسبب هذه الرسوم. بيد أن الأشخاص الذي

يعيشون في فقر يكونون، في حالات كثيرة، قادرين على الدفع وراغبين في ذلك أكثر مما يفترض بصفة عامة. وهناك حاجة إلى إنشاء الآليات المؤسسية المناسبة لتمكينهم من الدفع دون إرهاقهم.

١٦ - وحيث أنه يصعب غالبا على الأشخاص الذين يعيشون في فقر أن يدخروا ما يكفي لدفع مقابل الخدمات عندما يكونون في حاجة إليها، فإن الحل قد يكمن في استحداث قسائم يشتريها الأفراد كلما توفرت لديهم المبالغ اللازمة وتستخدم في تسديد مقابل الخدمات حينما يحتاجونها. وهناك حل آخر يكمن في استخدام التقنيات التي يستعملها عدد كبير من المنظمات غير الحكومية والتي تفرض على الأفراد أن يدخروا مبالغ بسيطة بانتظام كشرط مسبق للحصول على خدمات من قبيل الائتمان أو التدريب. ويمكن أن تستخدم المدخرات كمصدر لتمويل خدمات إضافية.

٢ - التغلب على التحيز القائم على نوع الجنس

١٧ - قد يكون من اللازم، لتشجيع تقديم الخدمات الاجتماعية للجميع، إعادة النظر في الافتراضات المتعلقة بمن يستفيد من الخدمات وكيف يستفيد منها، وذلك لضمان أن تلبي الخدمات المقدمة بشكل أنسب احتياجات الأفراد. فقد تكون الافتراضات أحيانا نتيجة للتحيز القائم على نوع الجنس. وعلى سبيل المثال، فإن توفير الرعاية الصحية الأساسية والتعليم الابتدائي للجميع ليس مسألة توفير هياكل أساسية كافية فحسب. فإذا ظلت الأسر تفضل تعليم الأولاد على تعليم البنات حينما تضطر إلى دفع الرسوم المدرسية؛ وإذا أجبرت الفتيات على القيام بعدد كبير من المهام المنزلية التي تتداخل مع دراستهن؛ وإذا كان الوالدان يبقيان على البنات في المنزل خوفا على سلامتهن إذا أرسلاهن إلى المدرسة؛ وإذا واصلت المرأة التضحية باحتياجاتها الخاصة من أجل تلبية احتياجات أطفالها؛ فلن يكون بوسع المرأة آنذاك أن تستفيد من الخدمات المتاحة على أي مستوى. كذلك يتعين على عدد كبير من النساء، بسبب تقسيم الأدوار حسب نوع الجنس، أن يوفقن بين تعدد المسؤوليات الناشئة عن رعاية الأسرة وكسب العيش. ويجب أن تؤخذ هذه الحاجة إلى الموازنة بين المسؤوليات في الاعتبار، لدى توفير الخدمات. فإذا كانت العيادات الصحية لا تعمل إلا في الأوقات التي يتعين فيها على عدد كبير من النساء أن يعملن فقد يكون على المرأة أن تختار بين عملها وصحة طفلها، إذا مرض أحد أطفالها وكان في حاجة إلى زيارة طبيب.

٣ - تشجيع المستفيدين على زيادة المشاركة

١٨ - قد يتسنى تحسين إمكانيات حصول الفئات التي تنقصها الخدمات على الخدمات الاجتماعية وانتفاعها بها بضمان إعطاء دور أكبر لهذه الفئات في تحديد أولويات تلك الخدمات وفي تقييم نتائجها. وإذا كانت المهارات المهنية أو التقنية أساسية لتوفير خدمات جيدة، فمن المهم أيضا ضمان أن تعكس الخدمات معارف ومصالح المستفيدين الذين يتوقع أن ينتفعوا بها. ومن المرجح أن ينجم توفير الخدمات إذا تم بطريقة تتجاهل الظروف المحلية أو تجارب ورغبات السكان المحليين عن خدمات غير مناسبة وقليلة الاستخدام. ومن المهم كذلك الاعتراف بأن الخبرة

التي يكتسبها السكان المحليون من خلال مشاركتهم في عملية صنع القرارات بشأن توفير الخدمات يمكن أن تساعدهم في استغلال كامل طاقاتهم الكامنة وبالتالي في تمكينهم.

باء - تحسين المعلومات

١٩ - إن زيادة الكفاءة والفعالية في توفير الخدمات الاجتماعية وتوسيع نطاقها لتشمل جميع أفراد المجتمع سيقتضيان تقديم قدر أكبر من المعلومات لجميع المعنيين. ويشمل ذلك تحسين عملية جمع المعلومات، والإحصاءات والبيانات لصانعي السياسات والمخططين، وتحسين وصول المستهلك ومستعمل الخدمات إلى المعلومات. ويصعب حاليا على المخططين، في عدد كبير من الأماكن، تقدير الاحتياجات وتحديد الأولويات لأنهم يفتقرون إلى البيانات الموثوقة. بل غالبا ما تنعدم على صعيد المجتمع المحلي حتى البيانات الأساسية مثل سجلات المواليد والوفيات. ويكتسي توافر المؤشرات المحلية أهمية قصوى من أجل الاسترشاد بها في عملية تخصيص الموارد والاستعانة بها في تحديد الأولويات الوطنية. غير أن تحويل البيانات الخام إلى مؤشرات معقولة قد يشكل عملية مكلفة تستغرق وقتا طويلا. ويمكن أن تساعد الهيئات المستقلة مثل أمناء المظالم ووكالات التصنيف ومجموعات الدعوة في أداء هذه المهمة. وتتجلى أهمية المؤشرات الاجتماعية في توضيح الأولويات المحلية بشكل أكبر على المستوى الوطني؛ لكن المقارنة بين تلك المؤشرات فيما بين البلدان لا يتسم في كثير من الأحيان بقيمة كبيرة بسبب الفوارق بين البلدان.

٢٠ - وتيسر نظم المعلومات التي تشتغل بشكل جيد تأثير المستفيدين على عملية صنع القرارات والتخطيط. فالإلمام بهذه النظم مهم وينبغي عدم إغفال هذه الحقيقة؛ كما أن احتمالات النجاح تكون أكبر بالنسبة لنظم توفير الخدمات التي تسعى إلى تلبية احتياجات المستخدمين. وأخيرا يتعين أيضا استعمال نظم المعلومات لتعريف المستفيدين بالخدمات المتاحة. وحيثما تتعدد الخيارات بين الخدمات، يجب تعريف المستهلكين بالخيارات المتاحة لهم. إذ لا يكفي أن تنظم الخدمات ثم يتوقع من الأفراد، لا سيما المحرومين أن يستفيدوا منها، بل تجب إبلاغهم بوجود تلك الخدمات ومساعدتهم أحيانا على الانتفاع بها.

جيم - العولمة والابتكارات التكنولوجية

٢١ - آثار العولمة بادية في كل بلد. ويمكن جني فوائد من العولمة حينما تصبح الاقتصادات والمجتمعات أكثر انفتاحا للخبرات والابتكارات والتطورات التكنولوجية المأخوذة من أماكن أخرى. ويمكن أن تعطي الاستثمارات الأجنبية دفعا للتنمية الوطنية كما يمكن استخدام جزء من الموارد الناشئة في دعم عملية توسيع نطاق الخدمات الاجتماعية. لكن الحكومات قد تواجه، في ذات الوقت، تقلصا في قدرتها على الحفاظ على قاعدة الإيرادات إذا كانت تخشى مغادرة المؤسسات الصناعية أو عدم قدومها في حالة فرض ضرائب كما يمكن أن تفضي المنافسة إلى تقلص الاتساق في تقديم الخدمات وتوفير تدابير الحماية الاجتماعية.

٢٢ - ويتيح تزايد سرعة الابتكارات في تكنولوجيات الاتصال والنقل والمعلومات عددا كبيرا من الفرص الجديدة. ومن الواضح أن التطور لا يسير في خط مستقيم، إن كان قد سار أبدا في خط مستقيم وقد تمثل إمكانية "الوثب" بالتكنولوجيا في توفير الخدمات الاجتماعية وسيلة واعدة لتكوين رأس مال بشري ضخم في فترة وجيزة نسبيا. ويمكن أن تتيح التكنولوجيا الحديثة تغطية أوسع وفرصا للوصول إلى الخدمات الاجتماعية والحصول عليها أكثر من الفرص المتاحة حاليا. وهكذا فإن التعلم عن بعد بواسطة السواتل أو تكنولوجيا الفيديو، على سبيل المثال، قد يمكن المدارس من تعليم أعداد كبيرة من التلاميذ دون أن يستوجب ذلك أولا تدريب مجموعة كبيرة من المدرسين. كما أن التعليم عن بعد يمكن أن يفيد سكان المناطق المعزولة أو الذين لا يستطيعون تخصيص وقت كاف لارتياد المدارس أو المعوقين الذين لا يستطيعون الذهاب إلى المدارس. كذلك يمكن للعلاج عن بعد أن يفيد سكان الأماكن النائية من خلال إيصال خبرات إليهم لم تكن متاحة من قبل إلا في أكثر المستشفيات تطورا.

٢٣ - وينطوي استخدام التكنولوجيا في تقديم الخدمات الاجتماعية أيضا على تحديات. فاستحداث التكنولوجيا المكلفة قد يفضي تماما غير الحائزين على تكنولوجيا معينة أو المفتقرين إلى المهارات المتصلة بتلك التكنولوجيا من نطاق الخدمات. ومن ثم فإن هناك حاجة ملحة، كلما استحدثت تكنولوجيات جديدة، إلى التخطيط بدقة وتنفيذ استراتيجيات للوصول إلى التكنولوجيات الجديدة والتدريب عليها. وهناك أيضا حاجة إلى بحث وسائل خلاقة لتمويل عملية إدخال التكنولوجيات الجديدة إلى المناطق التي تعوزها الموارد اللازمة لشراء تلك التكنولوجيات، والاعتماد على نفسها.

دال - الفوارق بين الأغنياء والفقراء

٢٤ - يتمثل جانب آخر من جوانب التكنولوجيات الجديدة للاتصالات في كونها تمكن الأفراد في جميع بلدان العالم من الاطلاع على أنماط الحياة في أماكن نائية. ومن ثم فإن زيادة الوعي الناجمة عن ذلك قد تفضي إلى تنامي التطلع إلى حياة أفضل والمطالبة بتحسين الخدمات. لقد كانت هناك دائما فوارق بين الأغنياء والفقراء، بيد أن ظهور تلك الفوارق بسهولة أكبر في عالم اليوم لعدد أكبر من الأفراد يخلف، على الأقل، الانطباع بتنامي تلك الفوارق. وضخامة الثروات التي تجمعت في أيدي عدد قليل جدا من الأشخاص وبروز فئة جديدة من الأغنياء العالميين الذين تقدر ثرواتهم بالبلايين يثيران تساؤلات مهمة بشأن الإنصاف والمسؤولية الاجتماعية، لم يجر بحثها بشكل كاف ومن المسائل التي يمكن تناولها ما يلي: حينما يملك أفراد أو شركات ثروات تتجاوز ما تملكه دول بأسرها، أي حد يمكنهم التأثير على السياسات والتجارة العالمية؟ هل ينطوي امتلاك ثروات ضخمة على مسؤوليات خاصة وهل ينبغي أن تكون هناك مسؤوليات؟ هل يتوقع القيام بأعمال خيرية وهل في ممارسة الأعمال الخيرية ضرر أم منفعة؟

هاء - حالات الحرب والنزاع

٢٥ - تنشب حالات الحرب والنزاع بشكل متزايد لا بين بلدان أو فيما بينها بل داخلها. وقد أدت هذه الحالات إلى دمار كبير ونجمت عن أعداد كبيرة من اللاجئين والمشردين. كما ألحقت النزاعات الخراب بالهياكل الأساسية اللازمة لتقديم الخدمات في حين زادت من الحاجة إلى تلك الخدمات بالذات لمساعدة الأفراد على إعادة بناء حياتهم وسبل عيشهم.

رابعا - الموارد والمالية

٢٦ - ينبغي أن تكفل الدول توفير بعض أنواع الخدمات الأساسية المجانية أو المعانة للجميع، مثل الرعاية الصحية الأولية والتعليم الابتدائي، وسيكون تنفيذ برنامج عمل كوبنهاغن لتوفير خدمات اجتماعية جيدة للجميع أمرا باهظ التكلفة. ذلك أنه سيؤثر على القدرات المالية والتنظيمية لعدد كبير من البلدان كما سيقتضي التزاما سياسيا قويا.

٢٧ - وهناك شعور سائد بأن حكومات البلدان النامية لا تملك القدرة على دفع تكاليف توفير الخدمات الاجتماعية للجميع. وينبغي الاعتراف بأن انعدام التنمية هو السبب عادة في انعدام الخدمات، كما ينبغي التسليم بأن النمو الاقتصادي أساسي لخلق الموارد اللازمة لتوسيع نطاق الخدمات كي تشمل الجميع. وفي ذات الوقت، يشكل توفير الخدمات الاجتماعية وما ينتج عنه من تنمية رأس المال البشري شرطين أساسيين لا غنى عنهما لتحقيق النمو الاقتصادي. وفي الوقت الراهن تكرس بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، في المتوسط، حوالي ١٤ في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي للخدمات الصحية والتعليمية، ومع ذلك لم تتمكن حتى الآن من توفير الخدمات الجيدة للجميع في ذينك المجالين. وتواجه بلدان أخرى، أقل موارد، تحديا جسيما. بيد أن من المهم الإشارة أيضا إلى أن الموارد التي يمكن أن تتاح لتلبية احتياجات الأفراد ليست مجرد موارد مالية وأنه يمكن تحقيق تحسن كبير في توفير الخدمات عن طريق تقديمها بقدر أكبر من الكفاءة والفعالية. وكما أظهرت ذلك التجارب السابقة فإنه ليس من المفروض أن يكون توفير الخدمات للجميع خارج نطاق القدرة المالية حتى لأقل البلدان نموا. ومن أسباب ذلك أن تلك الخدمات تتطلب أساسا يدا عاملة مكثفة، والعمالة غير مكلفة في تلك البلدان. وفي الواقع، فإنه كلما كان البلد أقل نموا كلما كان توفير تلك الخدمات أقل تكلفة.

٢٨ - ومن المرجح أن تظل الموارد العامة نادرة مقارنة بالاحتياجات. وهكذا سيكون من اللازم، لتحقيق هدف توفير الخدمات الاجتماعية للجميع، استخدام تلك الموارد العامة بأقصى قدر ممكن من الكفاءة وتكملتها بأموال من مصادر أخرى. وسيقتضي ذلك بدوره تحديد أولويات واضحة ومعقولة، وترشيد المؤسسات العامة وزيادة الشفافية في عملية صنع القرارات وتوسيع مجموعة مقدمي الخدمات غير الحكوميين وإيجاد طرائق ابتكارية للتمويل وتحسين عملية تنسيق النظام

والإشراف عليه وتمكين المستهلكين والتوفيق بين الحوافز بالنسبة لمختلف المشاركين في النظام بطريقة مستصوبة من الناحية الاجتماعية.

٢٩ - وينبغي أيضا أن تلك المهمة ليست يسيرة رغم أنه يكون بوسع الحكومات، في معظم البلدان، نقل نفقات قطاعات أخرى، من أجل توفير قدر أكبر من التمويل للخدمات الاجتماعية. كما ينبغي أن يكون بوسعها إعادة توزيع الموارد داخل القطاعات الاجتماعية لدعم المجالات التي تعتبر ذات أولوية. ويمكن تحويل التمويل من دعم الرعاية الطبية المكلفة إلى توفير الرعاية الصحية الأساسية مثلا، وذلك من أجل الحد من حالات الإجحاف وضمان حصول عدد أكبر من الأفراد على الخدمات، بنفس المستوى من الموارد. وسيتعين كذلك الاعتماد على موارد جديدة من القطاع العام، عن طريق فرض ضرائب جديدة والاقتراض، ومن القطاع الخاص والمجتمع المدني ومن المستخدمين عند الاقتضاء من خلال فرض رسوم الاستخدام واستحداث برامج للمشاركة في الدفع. ويغلب على الظن أنه لا يمكن، في معظم الأماكن، زيادة التمويل العام للخدمات الاجتماعية دون زيادة العبء الضريبي. ومن الأساسي، لدى التفكير في زيادة الضرائب، إجراء دراسة دقيقة لآثار الضرائب الإضافية وضمان ألا تكون الضرائب الجديدة تنازلية أو تؤدي إلى زيادة حالات اللامساواة. كما ينبغي اتخاذ مزيد من الإجراءات للحد من عبء الديون الذي تتحمله البلدان النامية. فمن الأنسب أن تنفق الموارد التي تصرف حاليا في خدمة الديون على الخدمات الاجتماعية.

٣٠ - واعتماد نُهج ابتكارية لزيادة الكفاءة في توفير الخدمات، من قبيل تحسين الانتفاع بالهياكل الأساسية القائمة وتوفير الخدمات في أوقات تكون أنسب للمستهلكين وجمع عدة خدمات في مكان واحد، أمور جديرة بأن يُنظر فيها بعناية.

خامسا - التعاون الدولي والمساعدة الدولية

٣١ - هناك عدة مجالات مهمة يمكن فيها للتعاون الدولي والمساعدة الدولية أن يسهما في النهوض بقدرات البلدان على توفير الخدمات الاجتماعية للجميع. ومن أهم هذه المجالات، وهو مجال يرد ذكره في برنامج عمل كوبنهاغن، هو المجال المتعلق بالجهود الرامية إلى تشجيع تهيئة بيئة دولية مؤاتية للتنمية الاجتماعية. وينبغي أن تخلق هذه البيئة الظروف التي تُمكن جميع البلدان من تحقيق النمو الاقتصادي الذي سيولد، بدوره، الموارد اللازمة لتوفير الخدمات الاجتماعية. ويمكن أيضا تقديم مساعدة آنية ومباشرة لتعزيز الإمداد بالموارد المتاحة لأغراض توفير الخدمات، بما في ذلك التخفيف من عبء الديون عن البلدان النامية وزيادة المساعدة الإنمائية الرسمية لبلوغ الأهداف المتفق عليها.

٣٢ - وينبغي أن يشمل التعاون الدولي، إضافة إلى الموارد المالية، تبادل المعلومات. ويمكن بذل الجهود من أجل وضع آليات لجمع المعلومات عن أفضل الممارسات؛ ومن شأن تلك الآليات أن تساعد في نشر معلومات وخبرات مفيدة وتقليص تكلفة الابتكار في عدد كبير من البلدان. فأقل ما يقال عن جمع البيانات في عدد كبير من البلدان النامية أنه غير متكافئ؛ وينبغي تشجيع تقديم المساعدة الدولية لدعم الجهود الوطنية.

٣٣ - ومن أجل تعجيل الابتكار في مجال توفير الخدمات، يمكن بذل مزيد من الجهود لنقل التكنولوجيات فيما بين البلدان، مع التأكيد بصفة خاصة على توفير تكنولوجيات فعالة من حيث التكلفة للبلدان النامية. وينبغي أن يكون الغرض من ذلك في جعل جميع البلدان أقدر على الإفادة من التقنيات الجديدة لتوسيع نطاق التغطية فيما يخص الخدمات الاجتماعية. وينبغي النظر في إمكانية تعزيز آليات نقل التكنولوجيا.

٣٤ - وأخيرا ينبغي أن تواصل منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية بذل الجهود من أجل وضع معالم إرشادية ومعايير دنيا فيما يتعلق بتوفير الخدمات الاجتماعية،وتحقيق الأهداف المتفق عليها دوليا في مجال التنمية الاجتماعية. وينبغي أن تراعي المعالم الإرشادية والمعايير الظروف والخبرات والتقاليد المحلية والوطنية. ويمكن أن يستخدمها مقررو السياسات والمخططون لإدماج أفضل الممارسات في جميع أنحاء العالم في الجهود الوطنية من أجل تمكين الجميع من فرص الوصول إلى الخدمات الاجتماعية.

الموجز الذي أعدته منسقة المناقشات التي أجراها الفريق المعني بالشباب

نتائج المؤتمر العالمي الأول للوزراء المسؤولين عن الشباب والدورة الثالثة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب

ناقش أعضاء هذا الفريق نتائج المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب (لشبونة، البرتغال ٨-١٢ آب/أغسطس ١٩٩٨) والدورة الثالثة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب (براغا، البرتغال ٢-٧ آب/أغسطس ١٩٩٨) وبصفة خاصة متابعة تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده الذي اعتمدته الجمعية العامة عام ١٩٩٥، وإعلان لشبونة للسياسات والبرامج المعنية بالشباب الذي اعتمده المؤتمر العالمي؛ وخطة عمل براغا بشأن الشباب التي اعتمدتها الدورة الثالثة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب عام ١٩٩٨. وتمت مناقشة أعمال المتابعة التي تقوم بها الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية ووكالات ومؤسسات منظومة

الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية، بما في ذلك مناقشة ما يمكن أن تتخذه الجمعية العامة من إجراءات في دورتها الرابعة والخمسين التي ستعقد عام ١٩٩٩، بناء على تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده (A/54/59)، وتنفيذ الإجراءات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن توصيات لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها السابعة والثلاثين.

التعبير عن الامتنان لحكومة البرتغال ومجلس الشباب الوطني البرتغالي لاستضافتهما للمؤتمر والمنتدى على التوالي، والمسائل ذات الصلة

شكر أعضاء الفريق بصفة خاصة حكومة البرتغال ومجلس الشباب الوطني البرتغالي على استضافتهما المؤتمر والمنتدى على التوالي. وأشادوا بحكومة هولندا أيضا لكرمها في التبرع لصندوق الأمم المتحدة للشباب مما سهل عقد الاجتماعات الإقليمية الشبابية التحضيرية للدورة الثالثة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب المعقود في عام ١٩٩٨ بالتعاون مع لجان الأمم المتحدة الإقليمية. ونوهوا بشكل خاص بدور التجمع غير الرسمي للدول الأعضاء (اثنان عن كل منطقة إقليمية من مناطق الجمعية العامة الخمس) الذي ساعد في العملية التحضيرية للمؤتمر وبمساهمات المنظمات الشبابية غير الحكومية في هذه العملية.

الاهتمامات ذات الأولوية التي أثيرت في المناقشة

تمت إثارة المسائل العامة التالية أثناء المناقشة:

- الإنجازات التي حققها المؤتمر والمنتدى بتوجيههما انتباه المجتمع الدولي إلى قضايا الشباب؛

- تفاقم مشاكل الشباب على المستوى العالمي وضرورة جمع الأموال لمعالجة هذه المشاكل؛

- لزوم أن يُنظر إلى الشباب باعتبارهم مساهمين في حل المشاكل لا مسببين لها على الدوام؛

- ضرورة حث مقرري السياسات على تشجيع الشباب على المشاركة في جميع جوانب الحياة؛

- لزوم أن تعزز وكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة المختلفة ذات الصلة بقضايا الشباب علاقات التعاون المشترك بين الوكالات لتخفيف حدة المشاكل الشبابية؛

- ضرورة استعراض تأثيرات العولمة على الشباب واستعراض استراتيجية التعامل مع هذه المشكلة على المستوى الوطني؛

- ربط القضايا الشبابية بالسياسات الاجتماعية ومشاكل المجتمع الأخرى؛

- دمج برامج العمل الشبابية في برامج السياسات الإنمائية الوطنية للدول الأعضاء.

توصيات أعضاء الفريق والمناقشة

أعضاء الفريق والمناقشة:

- أكدوا ضرورة المتابعة وأوصوا بإدراج قضايا الشباب في خطط التنمية الوطنية؛

- أوصوا بأن تُعقد المؤتمرات العالمية (A/Res/50/81) للوزراء المسؤولين عن الشباب في المستقبل تحت رعاية الأمم المتحدة كما جاء في الفقرة ١٢٣ من برنامج العمل العالمي للشباب حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده ولاحظوا القيمة التي تضيفها اجتماعات منتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب كما جاء في الفقرة ١٢٥ من برنامج العمل عن طريق معرفة وتشجيع المبادرات المشتركة للمضي قُدما بأهداف برنامج العمل لكي تعكس مصالح الشباب بشكل أفضل؛

- أوصوا أيضا بأن يتم تعزيز أمانة وحدة الأمم المتحدة للشباب ماليا وبالمزيد من الموظفين لكي تساعد بشكل أفضل في عملية استعراض وتقييم برنامج العمل؛

- أكدوا الحاجة إلى مشاركة الشباب في وضع السياسات وتنفيذها؛

- شجعوا وكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة بالشباب على التنسيق الفعلي للسياسات والبرامج الشبابية لكل منها، وعلى إنشاء أفرقة بغرض تعزيز هذا التعاون المشترك بين الوكالات على المستوى الوطني؛

- أوصوا بضرورة مشاركة ممثلين الوزارة المسؤولة عن الشباب وعن هيئة التنسيق الشبابية الوطنية غير الحكومية في كافة مجالات عمل أفرقة الأمم المتحدة لموضوعات الشباب خاصة ما يتعلق منها بالمساعدة في إعداد سياسات وبرامج عمل وطنية؛

- لاحظوا الحاجة إلى تقديم الدعم على المستوى الإقليمي للمشاريع الوطنية الخاصة بالسياسات المتعلقة بالشباب وكرروا تأكيد أهمية دور اللجان الإقليمية في تقديم الخدمات الاستشارية بشأن السياسات المتعلقة بالشباب الوطنية للدول الأعضاء بناء على طلبها؛

- لاحظوا أن الحاجة لا تزال قائمة لإيجاد خطة عمل تُحدث تحولا جذريا وتجعل واضعي السياسات يعون احتياجات الشباب، ولاحظوا أيضا أن خطة العمل هذه يجب أن تكون أفضل ارتباطا بالعملية التحضيرية لاستعراض سير تنفيذ إعلان كوبنهاغن للتنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية كمتابعة لأعمال مؤتمر القمة وكذلك استعراض برنامج العمل العالمي للشباب حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده؛

- أكدوا أن مسؤولية الحكومات هي أن تبدي الاستجابات الملائمة لتطلعات الشباب بوصفهم موارد، لا مصدرا للمشاكل؛

- أكدو أيضا الحاجة لأن يدلي الشباب بدلوهم في الأمر لضمان توضيح احتياجاتهم وآرائهم على جميع مستويات وضع السياسات؛

- أكدوا أن السياسات الشبابية الوطنية ليس القصد منها دعم النظام القائم فحسب بل وإحداث التحولات الاجتماعية؛

- أكدوا أن هذا هو ما يواجه من تحد في متابعة مؤتمر لشبونة ومنتدى براغا المعنيين بالشباب اللذين انعقدا عام ١٩٩٨.

الحوار مع مجموعة المنظمات غير الحكومية

٦١ - أقامت اللجنة، في جلستيها ٥ و ١٠ المعقودتين يومي ١١ و ١٧ شباط/فبراير، حوارا مع المنظمات غير الحكومية حيث قدمت المنظمات غير الحكومية التالية عروضها في الجلسة ٥ المعقودة في ١١ شباط/فبراير: رابطة المتقاعدين الأمريكية، والاتحاد الدولي لمراكز تنمية المستوطنات والأحياء، والاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة، ورابطة راهبات مدارس نوتردام، والتعاون الدولي من أجل التنمية والتضامن، والاتحاد الدولي للتدبير المنزلي.

٦٢ - وفي الجلسة ١٠ المعقودة في ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٩، قدمت المنظمات غير الحكومية التالية عروضها: معهد العالم الثالث - الرصد الاجتماعي، والمجلس الدولي للرعاية الاجتماعية، والحركة الدولية لتقديم المساعدة التقنية المباشرة للعالم الرابع، الحركة الكاثوليكية الدولية للسلام - باكس كريستي، والحركة العالمية للأمهات، والرابطة المهنية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية.

٦٣ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى الرئيس ببيان.

الفصل الثالث

المسائل البرنامجية ومسائل أخرى

١ - نظرت اللجنة في البند ٤ من جدول الأعمال (المسائل البرنامجية ومسائل أخرى: (أ) أداء وتنفيذ البرنامج؛ (ب) برنامج العمل المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١؛ (ج) معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية) في جلستيها المعقودتين يومي ١١ و ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٩. وكان معروضا على اللجنة الوثائق التالية:

(أ) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية عن الفترة ١٩٩٧-١٩٩٨ (E/CN.5/1999/9)؛

(ب) مذكرة من الأمين العام بشأن ترشيح أعضاء لمجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية (E/CN.5/1999/10)؛

(ج) مذكرة من الأمانة العامة بشأن برنامج عمل شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (E/CN.5/1999/L-2).

٢ - في الجلسة ١١ المعقودة في ١٨ شباط/فبراير، أدلى مدير شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ببيان استهلالي.

٣ - وفي الجلسة نفسها، أدلى مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية ببيان استهلالي.

٤ - وفي الجلسة نفسها، أيضا، أدلى ببيانات ممثلو ألمانيا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) وباكستان وجامايكا وسوازيلند والفلبين علاوة على المراقب عن المكسيك.

٥ - وفي الجلسة ١٣ المعقودة في ١٩ شباط/فبراير أدلى ممثلا ألمانيا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) وكوبا ببيانين.

٦ - وفي الجلسة نفسها وافقت اللجنة على أن تُظهر في التقرير الآراء التالية التي أعرب عنها، وذلك في إطار البند ٤ من جدول الأعمال وهي:

(أ) طلبات معلومات بشأن عدد اجتماعات فريق الخبراء ونواتجها وكذلك بشأن حالة خطة براغا لعمل الشباب التي اعتمدت في الدورة الثالثة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب؛

(ب) قدمت توصية بتعديل الجملة الخامسة في الفقرة ٤ من مرفق الوثيقة E/CN.5/1999/L.2 المعنونة "الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، لشعبة السياسات الاجتماعية والتنمية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية" لتصبح كما يلي: "وستُقدم المساعدة عند الطلب، لمتابعة إعلان لشبونة بشأن السياسات والبرامج المعنية بالشباب الذي اعتمده المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب في آب/أغسطس ١٩٩٨، وذلك عن طريق جملة أمور منها تعزيز التعاون الدولي بين الحكومات"؛

(ج) قدمت توصية بأن تضمن إشارة إلى برنامج العمل العالمي للشباب حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده في الفقرة ٧ (د) '١' أ من المرفق التعاون التقني الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية: تقديم الخدمات الاستشارية؛

(د) قدمت توصية بأن تحذف العبارة "وخطة عمل براغا بشأن الشباب التي اعتمدتها الدورة الثالثة لمنتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي للشباب" من الفقرة ٧ (د) '١' أ.

الإجراءات التي اتخذتها اللجنة

إعادة ترشيح أعضاء مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية

٧ - في الجلسة ١١ المعقودة في ١٨ شباط/فبراير، وباقتراح من الرئيس، قررت اللجنة أن تعيد ترشيح الأشخاص الآتية أسماؤهم، بغرض إقرارها من قبل المجلس الاقتصادي الاجتماعي لعضوية مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية لفترة سنتين أخريين تنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١، وهم: هاريس ميوتيو ميولى (كينيا)، وفاليري تيشكوف (الاتحاد الروسي)، وبيورن هتني (السويد)، وفرانسيس ستيوارد (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)، وجوناثان مور (الولايات المتحدة الأمريكية) (انظر المقرر ١٠١/٣٧ من الفرع جيم من الفصل الأول).

ترشيح عضو جديد لمجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية

٨ - وفي الجلسة نفسها، رشحت اللجنة جاك روجر باودو (فرنسا) عضوا جديدا في المجلس لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ وتنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ (انظر الفصل الأول، الفرع جيم، المقرر ١٠١/٣٧).

الوثائق التي تم النظر فيها بشأن المسائل البرنامجية والمسائل الأخرى

٩ - في الجلسة ١٣ المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاطت اللجنة علما بتقرير مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية (E/CN.5/1999/9) وبمذكرة الأمين العام بشأن ترشيح أعضاء لمجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية وبمذكرة الأمانة العامة بشأن برنامج العمل المقترح لشعبة السياسات الاجتماعية والتنمية لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠ (E/CN.5/1999/L.2) (انظر الفصل الأول، الفرع دال، المقرر ١٠٥/٣٧).

الفصل الرابع

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين للجنة

١ - نظرت اللجنة في جلستها ١٢ المعقودة في ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٩، في البند ٥ من جدول أعمالها. وكانت اللجنة قد تلقت قبل ذلك مذكرة من الأمانة العامة اشتملت على مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين ومعه قائمة بالوثائق المطلوبة (E/CN.5/1999/L.9).

٢ - قررت اللجنة أن توافق على جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين ومعه قائمة الوثائق المطلوبة (راجع الفصل الأول، الفرع ياء، مشروع المقرر).

الفصل الخامس

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والثلاثين

١ - في الجلسة ١٣ المعقودة في ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٩ قدم نائب رئيس اللجنة ومقررها مشروع تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والثلاثين (E/CN.5/1999/L.7) وقام بتصويبه شفويا.

٢ - ثم قامت اللجنة باعتماد التقرير وعهدت إلى نائب الرئيس مهمة إكمال التقرير بصفته مقررا.

الفصل السادس

تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

١ - عقدت لجنة التنمية الاجتماعية دورتها السابعة والثلاثين في مقر الأمم المتحدة، بنيويورك، في الفترة من ٩ إلى ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٩. وعقدت اللجنة ١٣ جلسة (الأولى إلى ١٣) وعددا من الجلسات غير الرسمية.

باء - الحضور

٢ - وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٧ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٦، تتألف اللجنة من ٤٦ دولة عضوا في الأمم المتحدة يتم انتخابها على أساس التوزيع الجغرافي العادل.

٣ - وحضر الدورة ٤٦ من الدول الأعضاء في اللجنة. كما حضرها مراقبون لدول أخرى أعضاء في الأمم المتحدة ولدول غير أعضاء وممثلون عن الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية. وترد في المرفق الأول لهذا التقرير قائمة بالمشتركين.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

٤ - في الجلسة ١، المعقودة في ٩ شباط/فبراير، انتخبت اللجنة السيد أوريليو فرنانديز (اسبانيا) رئيسا لها بالتزكية.

٥ - وفي الجلسة نفسها، انتخبت اللجنة أعضاء المكتب التالية أسماؤهم:

نواب الرئيس: السيدة فيث إينيراريتي (جامايكا)
السيدة ماريا لورديس راميرو - لوبيز (الفلبين)
السيدة جوانا رونيكا (بولندا)
السيد ماثي ديسيكو (جنوب أفريقيا)

٦ - وفي الجلسة ١٠، المعقودة في ١٧ شباط/فبراير، انتخبت اللجنة بالتزكية السيد ماثي ديسيكو (جنوب أفريقيا) نائبا للرئيس ومقررا.

دال - جدول الأعمال

٧ - في الجلسة ١، المعقودة في ٩ شباط/فبراير، اعتمدت اللجنة جدول أعمالها المؤقت للدورة (E/CN.5/1999/1).

وفيما يلي جدول الأعمال:

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

٣ - متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية:

(أ) الموضوعان ذوا الأولوية:

'١' توفير الخدمات الاجتماعية للجميع؛

'٢' بدء الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة؛

(ب) استعراض خطط وبرامج عمل الأمم المتحدة الهامة ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية.

٤ - المسائل البرنامجية ومسائل أخرى:

(أ) أداء البرامج وتنفيذها؛

(ب) برنامج العمل المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١؛

(ج) معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية.

٥ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين للجنة.

٦ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والثلاثين.

هاء - <u>تنظيم العمل</u>

٨ - في الجلسة ١، المعقودة في ٩ شباط/فبراير، وافقت اللجنة على تنظيم العمل للدورة (انظر E/CN.5/1999/L.1).

واو - البيانات الاستهلالية

٩ - في الجلسة ١، المعقودة في ٩ شباط/فبراير، تكلم أمام اللجنة وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

زاي - الوثائق

١٠ - كان معروضا على اللجنة في دورتها السابعة والثلاثين الوثائق المبينة في المرفق الثاني لهذا التقرير.

حاء - العروض الخاصة

١١ - في الجلسة ١، المعقودة في ٩ شباط/فبراير، قدمت اللجنة عرضا خاصا عن "متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية". وقدم عرضا كل من المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، السيد فيديريكو مايور؛ والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، السيدة كارول بيلامي.

١٢ - وأجرت اللجنة تبادلا عاما للآراء مع مدير عام اليونسكو والمديرة التنفيذية لليونيسيف.

المناقشة التي أجراها فريق الخبراء بشأن
توفير الخدمات الاجتماعية للجميع

١٣ - في الجلسة ٢، المعقودة في ٩ شباط/فبراير، تكلم أمام اللجنة أعضاء فريق الخبراء المعني "بتوفير الخدمات الاجتماعية للجميع" التالية أسماؤهم: الدكتور فونمي توغونو - بيكرستيث (نيجيريا) والدكتورة نوال عمار (مصر)، والدكتور صديق الرحمن عثماني (بنغلاديش) والسيدة سيلفيا سابوريو (كوستاريكا).

١٤ - وأجرى أعضاء اللجنة تبادلا عاما للآراء مع أعضاء الفريق.

الفريق المعني بالشباب

١٥ - في الجلسة ١٢ المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، تكلم أعضاء الفريق المعني بالشباب الآتية أسماؤهم أمام اللجنة: السيد فيلومينا مراتينيس (البرتغال)، والسيد بيرسيفال م. موفوكنغ (جنوب أفريقيا)، والسيدة أنيتا أموريم (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة/نيويورك)، والسيد داراكا لاريموري - فال (الاتحاد الدولي للشباب الاشتراكي) والسيد ويليام أنجل (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية/نيويورك). وقامت السيدة جوانا رونيكا نائبة رئيس اللجنة بدور منسقة للمناقشات.

الكلمة التي ألقاها رئيس اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الإضافية

١٦ - وفي الجلسة ١٣، المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، ألقى بكلمة أمام اللجنة، السيد كريستيان ماكييرا، رئيس اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الإضافية.

الجزء المتعلق بالحوار مع المنظمات غير الحكومية

١٧ - وأجرت اللجنة في جلستها الخامسة، المعقودة في ١١ شباط/فبراير، حوارا مع المنظمات غير الحكومية. وقدمت عرضا كل من المنظمات التالية: رابطة المتقاعدين الأمريكية؛ والاتحاد الدولي لمراكز تنمية المستوطنات والأحياء؛ والاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة؛ ورابطة راهبات مدارس نوتردام؛ والتعاون الدولي من أجل التنمية والتضامن؛ والاتحاد الدولي للتدبير المنزلي.

١٨ - وعقدت اللجنة في جلستها العاشرة، المعقودة في ١٧ شباط/فبراير، جزءا آخر يتعلق بالحوار مع المنظمات غير الحكومية. وقدمت عرضا كل من المنظمات التالية: المجلس الدولي للرعاية الاجتماعية؛ ومعهد العالم الثالث - الرصد الاجتماعي؛ والحركة الدولية لتقديم المساعدة التقنية المباشرة للعالم الرابع؛ وحركة باكس كريستي، والحركة الكاثوليكية الدولية للسلام؛ والحركة العالمية للأمهات؛ والرابطة المهنية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية.

طاء - المشاورات مع المنظمات غير الحكومية

١٩ - ووفقا للمادة ٧٦ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/5975/Rev.1)، أدلى ببيان ممثل كل من المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس:

المنظمات ذات المركز الاستشاري العام

رابطة المتقاعدين الأمريكية، والاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة، والمجلس الدولي للرعاية الاجتماعية، والحركة الدولية لتقديم المساعدة التقنية المباشرة للعالم الرابع

المنظمات ذات المركز الاستشاري الخاص

مركز فيبرايو للأبحاث والتوثيق ٧٤، ولجنة الكنائس للشؤون الدولية التابعة لمجلس الكنائس العالمي، ومؤسسة حقوق الأسرة، والجمعية الدولية لدراسات الإجهاد الناجم عن الإصابات، و "ماني تيسي ٧٦" و "باكس رومانا".

٢٠ - ترد في المرفق الثاني لهذا التقرير البيانات المكتوبة المقدمة من المنظمات غير الحكومية.

المرفق الأول

الحضور

الأعضاء

الاتحاد الروسي	أ. ليبيديف، س. أ. سوخاريف، أ. أ. نيكيفوروف، ك. م. باتسكي
الأرجنتين	أندريه سيسنيروس، فرناندو بتريلا، آنا ماريا راميريز، ريكاردو لويس بوكلاندرو
اسبانيا	إينوسينسيو ف. ارياس، أرتورو لكلاوسترا، هيكتور مارافالا، تيريزا موجين. أوريليو فرنانديز، منويل بوراس، رفائيل ديادز، سيلفيا كورتس
إكوادور	جيرمان أوتيغا، مونيكا مارتينيز
ألمانيا	غير هارد هينز، إديث نايهيوس، وولفغانغ لينكلمان، كريستوف لينزباخ، أندرياس كيمر، غيرو جينتش، آخيم هولزنبرغر، ديتريتش ويلرز، بريجيت زيتز، روث براند، كارولا دونر - رايكل، ديرك جاريه، باتريسيا فلور، بيتر فيلتن، بياتريس برودكورب
أوغندا	ماتيا مولومبا؛ سيماكولا كيوانوكا، جولييت د. كاليما، أوديك أغونا، ن. اوداجا جولومايو
إيران (جمهورية - الإسلامية)	باقر أسدي، محسن اسباري، أمير الحسيني
باكستان	أحمد كمال، طيب حسن، منور سعيد بهاتي
بولندا	كازيميرز كابيرا، إيرينا بوروتا، يوجينيوس ويزنر، جوانا رونيكا، إرينا كوالسكا، جاروسلو شتريتشيك، داريوتس كرنوسكي
بيرو	آنا بينا

بيلاروس	أولغا دارجيل، ألياكسندر سيكوف، نتاليا زهيلفيتش، إيفار غوباريفيتش
تايلند	أسدا جياناما إبراث فييزافي، شاكسورا شاكافاك
تركيا	يوسف إيسيك، أحمد عردا
جامايكا	باتريسيا دورانت، فيث إينيراريتي، شيريل غوردون
الجزائر	عبد الله بعلي، جمال سعيداني، عبد القادر مسدوا، دليلة سماح، أمينة مسدوا
الجمهورية الدومينيكية	كريستينا أغجيار، جوليا تفارس الفارس، لوردس ي. سلسيدو، الدا م. سبيدا
جمهورية كوريا	سو داي - وان، باي يونغ - هان، تشو جونغ - هو، ما يونغ - سام، كيم سونغ - دونغ، لي يونغ - هون
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	لي يونغ شول، تشو ميونغ نام
جنوب افريقيا	ماث ماثيوس ديسكو، برسيفال م. مفوكنغ
رومانيا	سيمونا مارينيسكو، ايون غوريتا، فيكتوريا ساندرو
سوازيلند	موسيس م. دلاميني، نولانلا ملانجيني
السودان	مبارك رحمة الله، شهيرة حسن أحمد وهبي، إلهام ابراهيم محمد أحمد
السويد	ايوا برسون غورانسن، هانس لند بورغ، مارغريتا فوير، لارس بلومغرين، غونيلا مالمبورج، جورن جونسون، نيكلاس ويبرغ، كاترينا ايكولوف، بير اوغوستوسون، كلاس نيمان، لارس بيترسون
شيلي	خوان لارين، كريستيان ماكييرا، إدواردو غالفيس، إدواردو تابيا

الصين	كين هواسن، يو وينزي، سون زونغوا، جيانغ كينغ، زياو تشاويي، لي سانغو، هيبينغ، ين كي
غابون	دينيس دانغ ريواكا
غامبيا	بابوكار - بليز اسماعيلا جان
غينيا	زومينيجي بول غوا
فرنسا	آني أورموند كالان، ديدييه لوبريه، مارين دو كان
الفلبين	فيليبي مابيلنغان، ماريا لوردس ف. راميرو لوبيز، لينغيانغاي ف. لاكالالي، ليبريان ن. كبكتولان، فيوليتا ف. دافيد، ج. إدغار إي. ليودونيو
فنزويلا	إيغناسيو اركايا، نورمان موناغاس - ليسور، ليدا أبونتي دي زاكلين
فنلندا	مارجاتا راسي، اينو - اينكيري هانسن، ريجو فارالا، ماتي كاريانين، ريتا ريش، رالف ايكوبوم، جوان سكالين، آنا جبرمدين، سويلي كانغاسكوربي، رونالد ويمان، اولي ساريلا، تولا ايريولا
الكاميرون	ماري مادلين فودا، مارتين بيلينغا إيبوتو، كاثرين ماهوف سام، ايمانويل ميكا ميكا، ايمانويل أكونو ندو، سيسيل بومبا نكولو، جوزيف ماري فودا اندي
كرواتيا	فيرا بابيتش، ايفان سيمونوفيتش، آنا بالاباند، مرينا موسولين، ملادين شفرلي، ياسمينا دينيتش، إيفان نيماك، تانيا فايري راغوز
كندا	روس هاينز، لويس غالارنو، لين بوكلاند، مارت سانت لويس، كلتي باترسون
كوبا	بروتو رودريغيز باريا، رفائيل داوسا سيسبيدس، روبيرتو روبينا غونزاليس، مرسيدس دي ارماس، رودولفو رييس رودريغز، ماريتا اورميلا كاسترو، تانيا مونتسينو

مالطة	جوزيف شيكلونا، جورج صليبا، جايتانو برينكاو، ايلين ميلر، انطون تابون، بير هيلي
المغرب	أحمد سنوسي، عائشة أ. عفيفي
ملاوي	دافيد روباديري
موريتانيا	محفوظ ولد ديداش
نيبال	بولا نات تشاليز، باراس غيمير
هايتي	بيير ليلونغ، ويلفريد سوبرينا، ماريز نرسيس، نيكول رومولوس
الهند	كماليش شارما، غوتام موخوبادايا
هولندا	كوس ن. م. ريشيل، هينك س. ف. شراما، جيراد فان راينن، بول بيترز، ايلين شبرر، كارين وستر، ماريت فان زومورن، ياب دويك
الولايات المتحدة الأمريكية	بيتي كنغ ست وينيك، ميرتا ألفاريز، تشارلز شانغ، دافيد هوهمان، بيغي كيري، كيم لاولر، لينيت بولتون، دافيد شابيرو، اليزابيث مولن
اليابان	ماساكي كونيشي، تاكيشي كاميتاني، ميساكو كاجي، توشييو كي تكاهاشي

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة
التي يمثلها مراقبون

إثيوبيا، أرمينيا، إريتريا، استراليا، استونيا، إسرائيل، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوكرانيا، ايرلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاصو، بوليفيا، تايلند، تركمانستان، ترينيداد وتوباغو، تونس، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رواندا، زامبيا، سان مارينو، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، سورينام، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، فيجي، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كوت

ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لكسمبرغ، ليبريا، ليتوانيا، ليسوتو، مالي، مصر، المكسيك، ملاوي، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، اليونان.

الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة
التي يمثلها مراقبون

سويسرا، الكرسي الرسولي

كيانات تتلقى دعوة دائمة للمشاركة بصفة مراقب في دورات وعمل الجمعية العامة وتبقي على بعثات مراقبة دائمة في المقر

فلسطين

الوكالات المتخصصة

منظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛ ومنظمة الصحة العالمية، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.

كيانات أخرى تتلقى دعوة دائمة للمشاركة بصفة مراقب في دورات وعمل الجمعية العامة وتبقي على مكتب دائم في المقر

منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة

هيئات الأمم المتحدة

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المشمول برعاية متعددة والمعني بفيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، منظمة الأمم المتحدة للطفولة، صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية

المنظمات الحكومية الدولية التي يمثلها مراقبون

الجماعة الأوروبية، المنظمة الدولية للهجرة، منظمة الوحدة الأفريقية

المنظمات غير الحكومية

المنظمات ذات المركز الاستشاري العام

المعهد الأفريقي - الأمريكي الإسلامي، مؤسسة الخوئي، منظمة الفرنسسكان الدولية، مجلس أسقفية الروم الأرثوذوكس في أمريكا الشمالية والجنوبية، غرفة التجارة العالمية، الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة، التحالف التعاوني الدولي، المجلس النسائي الدولي، المجلس الدولي للرعاية الاجتماعية، الاتحاد الدولي لرابطات كبار السن، الاتحاد الدولي لمراكز تنمية المستوطنات والأحياء، الاتحاد الدولي المعني بالشيخوخة، الحركة الدولية لتقديم المساعدة التقنية المباشرة إلى العالم الرابع، الاتحاد الدولي لمنظمات الأسرة، الحركة الدولية للشباب والطلاب، الاتحاد العالمي للعمل، المؤتمر العالمي المعني بالدين والسلم، المنظمة العالمية لحركة الكشافة، الاتحاد العالمي للمحاربين القدماء، منظمة زونتا الدولية

المنظمات ذات المركز الاستشاري الخاص

اللجنة الاستشارية للكنيسة الإنجيلية في ألمانيا، جمعية البرامج المشتركة بين الثقافات، الطائفة البهائية الدولية، الرابطة المهنية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، المجلس الكندي للكنائس، مؤسسة كاريتاس الدولية، مركز فيبرايو للأبحاث والتوثيق ٧٤، اتحاد المعوقين في الصين، منظمة المعونة المسيحية، اللجنة الكاثوليكية للتنمية ومكافحة الجوع، لجنة الكنائس للشؤون الدولية التابعة لمجلس الكنائس العالمي، أبرشية السيدة العذراء لصندوق الراعي الصالح الخيري، المنظمة الدولية للمعوقين، اتحاد رابطة الموظفين الدوليين السابقين، لجنة الأصدقاء العالمية للتشاور، مؤسسة حقوق الأسرة، الاتحاد العام لنقابات العمال، رابطة زملاء التعليم العالمي، المنظمة الدولية للنداء الإنساني، منظمة "Inclusian" الدولية، معهد التعليم العالمي، الرابطة الدولية لتقييم الأثر، الرابطة الدولية لمدارس الإرشاد الاجتماعي، الاتحاد الدولي الكاثوليكي للصحافة، التعاون الدولي من أجل التنمية والتضامن، الاتحاد الدولي للتدبير المنزلي، الاتحاد الدولي للمرشدين الاجتماعيين، الاتحاد الدولي للجامعيات، مؤسسة البحوث من أجل التنمية، الجمعية الدولية لدراسات الإجهاد الناجم عن الإصابات، منظمة ماني تيسي ٧٦، المنظمة الهولندية للتعاون الإنمائي الدولي، حركة "باكس كريستي" الكاثوليكية الدولية للسلام، "باكس رومانا"، المنظمة الدولية للخدمات العامة، الجمعية الدولية لإعادة التأهيل، رابطة راهبات مدارس نوتردام، لجنة أمريكا الجنوبية للسلام، المنظمة الإقليمية للأمن والديمقراطية، التحالف العالمي لجمعيات الشبان المسيحية، المؤسسة العالمية لنقل المعلومات، الحركة العالمية للأمهات، اتحاد الطلاب المسيحي العالمي، الاتحاد العالمي للكاثوليكيات، الرابطة العالمية للشابات المسيحيات.

القائمة

الرابطة النسائية الدولية الأرمنية، جمعية الإغاثة الأرمنية، مجلس كارنجي للشؤون الأخلاقية والدولية، المجلس المعني بالشؤون الدولية والعامة، مؤسسة فريدرتش ايبيرت، الفهود الرمادية، معهد التركيب الكوكبي، معهد التحليلات الاجتماعية والاقتصادية، الاتحاد الدولي للدراسات الإنسانية والأخلاقية، مركز المنبر النسائي الدولي، حركة العمل من أجل عالم أفضل، منظمة "سرفاس الدولية"، معهد العالم الثالث، الرابطة الكاثوليكية الدولية للإذاعة والتلفزيون، مجلس الإكليروس العالمي لكنائس المسيح المتحدة، مجلس الإكليروس العالمي العام للكنائس الميثودية المتحدة، المنظمة العالمية للتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة

منظمات غير حكومية أخرى معتمدة لدى مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

اتحاد طلاب عموم أفريقيا، الجمعية الأمريكية لرعاية الطفل، تحالف المواطنين من أجل العدالة الاقتصادية، أبرشية القديس يوسف، مركز دافيد م. كندي للدراسات الدولية/المنظمة غير الحكومية لصوت الأسرة، التضامن الأوروبي نحو مشاركة شعبية متكافئة، الوكالة الإنجيلية المركزية للمساعدة الإنمائية، الاتحاد الأرجنتيني لدعم الأسرة، الاتحاد الدولي لأصدقاء الفقراء، مؤسسة التنمية الأفريقية من خلال التكنولوجيا الإحيائية الدولية، مؤسسة المصلحة العامة، منظمة الأرض الخضراء، المعهد الاجتماعي والسياسي للمرأة، الوكالة الدولية للتنمية الاقتصادية، الرابطة الدولية للتطور، الرابطة الدولية للمشورة، الاتحاد الدولي لضرائب قيمة الأرض وللتجارة الحرة، الرابطة الدولية للتنمية الحضرية، معهد المرأة الإسلامية الإيرانية، المجلس الوطني للنساء في الأمم المتحدة، المجلس الوطني للرفاه الاجتماعي في تايلند، الاتحاد الوطني لطلاب غانا، رابطة الأمم المتحدة لنيجيريا، منظمة السلام والتعاون، مؤسسة آسيا للخدمات والبحوث المتعلقة بالأسرة والثقافة والتضامن، رابطة الأمم المتحدة للولايات المتحدة الأمريكية، المنظمة المتحدة لمراكز لاحياء في أمريكا، اتحاد المرأة الهولندي من أجل التحالف وإعادة التوزيع الاقتصاديين، رابطة التنمية الصحية والاقتصادية للمرأة في نيجيريا، الرابطة العالمية للحرية والديمقراطية

المرفق الثاني

قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها السابعة والثلاثين

رقم الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
A/54/57	٣	تقرير الأمين العام عن مركز التعاونيات ودورها في ضوء الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة
A/54/59	٣	تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب حتى العام ٢٠٠٠ وما بعده
A/54/62	٣	مذكرة من الأمين العام عن المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب
A/54/66-E/1999/6	٣	رسالة مؤرخة ١١ شباط/فبراير ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للسنغال لدى الأمم المتحدة
E/CN.5/1998/1	٢	جدول الأعمال المشروح المؤقت
E/CN.5/1999/2	٣ (أ) '١'	تقرير الأمين العام عن "توفير الخدمات الاجتماعية للجميع"
E/CN.5/1999/3	٣ (أ) '٢'	تقرير الأمين العام عن المبادرات الإضافية لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية
E/CN.5/1999/4	٣ (أ) '٣'	تقرير الأمين العام عن التقييم الأولي لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

رقم الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
E/CN.5/1999/5	٣ (ب)	التقرير المؤقت للأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي الخاص بالمعوقين
E/CN.5/1999/6	٣ (أ)	مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير حلقة العمل بشأن كفالة وصول السكان ناقصي الخدمة إلى الخدمات الاجتماعية
E/CN.5/1999/7	٣ (أ)	مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير حلقة عمل الخبراء المعنية بالابتكارات في مجالي تقديم الخدمات الاجتماعية وتمويلها
E/CN.5/1999/8	٣ (ب)	مذكرة من الأمين العام بشأن السنة الدولية لكبار السن وترتيبات المتابعة
E/CN.5/1999/9	٤ (ج)	مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية الذي يغطي الفترة ١٩٩٧-١٩٩٨
E/CN.5/1999/10	٤ (ج)	مذكرة من الأمين العام بشأن ترشيح أعضاء لمجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية
E/CN.5/1999/11	٣ (أ) '١'	رسالة مؤرخة ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة يحيل فيها تقرير اجتماع الخبراء الدولي المعني بتوفير الخدمات الاجتماعية للجميع

رقم الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
E/CN.5/1999/12	٣ (ب)	رسالة مؤرخة ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبرتغال لدى الأمم المتحدة يحيل فيها خطة عمل براغا للشباب وتقارير الأفرقة العاملة
E/CN.5/1999/13	٣ (أ) '٢'	رسالة مؤرخة ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لفييت نام لدى الأمم المتحدة
E/CN.5/1999/14	٣ (ب)	رسالة مؤرخة ٥ شباط/فبراير ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة
WCMRY/1998/28		تقرير المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب، لشبونة، ٨ - ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٨
E/CN.5/1998/L.1	٢	مذكرة من الأمانة العامة عن تنظيم أعمال الدورة
E/CN.5/1998/L.2	٤ (ب)	مذكرة من الأمانة العامة عن برنامج العمل المقترح لشعبة السياسات الاجتماعية والتنمية لفترة السنتين ٢٠٠٠ - ٢٠٠١
E/CN.5/1998/L.3	٢	مذكرة من الأمانة العامة عن حالة الوثائق المعدة للدورة
E/CN.5/1998/L.4	٣ (أ) '١'	عناصر الاستنتاجات المتفق عليها في اللجنة بشأن متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية: الموضوع ذو الأولوية: توفير الخدمات الاجتماعية للجميع، المقدمة من نائبة رئيس اللجنة، فيث إينيراريتي (جامايكا)

رقم الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
E/CN.5/1998/L.5	٣ (ب)	السنة الدولية لكبار السن، ١٩٩٩: نحو مجتمع لجميع الأعمار: مشروع قرار
E/CN.5/1998/L.6	٣ (ب)	السياسات والبرامج المتصلة بالشباب: مشروع قرار
E/CN.5/1998/L.7	٦	مشروع تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والثلاثين
E/CN.5/1998/L.8 and Corr.1	٣ (أ) '٢'	عناصر الاستنتاجات المتفق عليها في اللجنة بشأن بدء الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة: مشروع نص مقدم من مكتب اللجنة
E/CN.5/1998/L.9	٥	جدول الأعمال المؤقت ووثائق الدورة الثامنة والثلاثين للجنة
E/CN.5/1999/NGO/1	٣ (أ) '٢'	بيان مقدم من المؤسسة العالمية لنقل المعلومات، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي
E/CN.5/1999/NGO/2	٣ (أ) '٢'	بيان مقدم من الاتحاد الدولي للمرشدين الاجتماعيين، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري عام لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي
E/CN.5/1999/NGO/3		لم تصدر
E/CN.5/1999/NGO/4	٣ (أ) '٢'	بيان مقدم من المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي: مجلس اسقوفية الروم الارثوذكس في

رقم الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
		أمريكا الشمالية والجنوبية؛ الرابطة الدولية لمساعدة المسنين؛ المجلس النسائي الدولي؛ الاتحاد الدولي للمشتغلات بالمهن التجارية والفنية؛ الرابطة الدولية لأخوات المحبة، منظمة زونتا الدولية (وهي منظمات ذات مركز استشاري عام لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي)؛ المؤتمر النسائي لعموم الهند؛ الاتحاد العالمي للمرأة الريفية؛ مؤسسة كاريتاس الدولية؛ مؤسسة حقوق الأسرة؛ المكتب الكاثوليكي الدولي لرعاية الطفولة؛ الاتحاد الدولي لحركات الأسرة المسيحية؛ المجلس الدولي للمرأة اليهودية؛ المجلس الدولي لعلماء النفس؛ الاتحاد الدولي للجامعيات؛ جمعية كولبنغ الدولية؛ مركز التضامن الإيطالي؛ منظمة الإنسانية الجديدة؛ باكس رومانا (الحركة الكاثوليكية الدولية للشؤون الدولية والثقافية) (الحركة الدولية للطلاب الكاثوليكيين)؛ منظمة جيش الخلاص؛ منظمة القرى الدولية لإنقاذ الطفولة؛ الرابطة الدولية للفتيات الموجّهات والكشافات؛ الحركة العالمية للأمهات (وهي منظمات ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي)؛ الرابطة الدولية للجمعيات الخيرية؛ الاتحاد النسائي الأوروبي؛ منظمة "إنر ويل" الدولية؛ المائدة المستديرة الدولية للنهوض بالمشورة (وهي منظمات مدرجة في القائمة)
E/CN.5/1999/NGO/5	٣ (ب)	بيان مقدم من الاتحاد الدولي للشيخوخة، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري عام لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

رقم الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
E/CN.5/1999/NGO/6	٣ (أ) '٢'	بيان مقدم من مؤسسة حقوق الأسرة، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي
E/CN.5/1999/NGO/7	٣ (ب)	بيان مقدم من الرابطة الأمريكية للمتقاعدين وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري عام لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي
E/CN.5/1999/NGO/8	٣ (أ) '١'	بيان مقدم من الرابطة الدولية لمدارس الإرشاد الاجتماعي، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي
E/CN.5/1999/NGO/9	٣ (أ) '٢'	بيان مقدم من منظمة باكس كريستي الدولية، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي
E/CN.5/1999/NGO/10	٣ (أ) '٢'	بيان مقدم من باكس رومانا وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي
E/CN.5/1999/NGO/11	٣ (أ) '٢'	بيان مقدم من الحركة الدولية لتقديم المساعدة التقنية المباشرة إلى العالم الرابع، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري عام لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي